الصحيح المسند من آثار عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد :

فهذه خطوة كبيرة في مشروع جمع الصحيح من آثار الصحابة وهي جمع آثار الصحابي الجليل عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – وهي تربو على المائتين أثر جمة الفوائد غزيرة الفرائد ، وأحمد الله عز وجل على أن شغلني بما ينفعني من هذا الأمر ، ويسر لي إفادة إخواني بهذه الآثار

ولا يفوتني شكر أخي عبد الله التميمي الذي قام بمراجعة هذه الآثار وإصلاح ما وقع لي فيها من الزلل

وعبد الله بن عمر – رضي الله عنهما– ابن أبيه وله مناقب كثيرة يقصر علمي في هذه العجالة عن حصرها وإنما أكتفي بثناء بعض الصحابة عليه

❋ قال ابن أبي شيبة في المصنف [32997]:

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ :

لَقَدْ رَأَيْتنَا وَإِنَّا لَمُتَوَافِرُونَ ، وَمَا فِينَا أَحَدٌ أَمْلَكُ لِنَفْسِهِ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ.

وقال [32998] : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ :

مَا مِنَّا أَحَدٌ أَدْرَكَ الدُّنْيَا إلاَّ وَقَدْ مَالَ بِهَا ، أَوْ مَالَتْ بِهِ إلاَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ.

وقال ابن سعد في الطبقات [5096] :

أَخبرَنا مَعنُ بن عيسَى، قالَ: حَدَّثَنا مالِكُ بن أَنَسٍ، عَن زَيد بن أَسلَمَ، عَن أَبيه:

أَنَّهُ قيلَ لَهُ: كَيفَ تَرَى عَبدَ الله بنَ عُمَرَ لَو وليَ مِن أَمرِ النّاس شَيئًا؟

فَقالَ أَسلَمُ: ما رَجُلٌ قاصِدٌ لِباب المسجِد داخِلٌ أَو خارِجٌ بِأَقصَدَ مِن عَبد الله لِعَمَل أَبيه.

وأسلم تابعي كبير وهو مولى عمر فهو من أعرف الناس بعمر بن الخطاب – رضي الله عنه –

والآن مع الآثار

1- قال ابن أبي الدنيا في الأهوال [191]:

دثنا أبو خيثمة ، وعبد الله بن رومي ، قالا : دثنا يحي بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر في قوله : ﴿ يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ قال : يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه .

وهذا الخبر متفق عليه مرفوعاً من طريق ابن عمر

2- قال ابن أبي الدنيا في التواضع [240] :

حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، حدثنا سفيان قال : سمعناه من ، زيد بن أسلم قال :

دخلت على عبد الله بن عمر فمر به عبد الله بن واقد وعليه ثوب جديد فسمعته يقول : أي بني ارفع إزارك ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا ينظر الله عز وجل إلى من جر إزاره خيلاء .

أقول : فيه تنزيل الحديث على من لم تعلم منه خيلاء ، وذلك أن الاسبال ذريعة الخيلاء

والخبر في مسند الحميدي عن سفيان به

3- قال ابن أبي الدنيا في الرضا عن الله [97]:

حدثني أسد بن عمار التميمي ، قال : حدثنا سعيد بن عامر ، عن جويرية بن أسماء ، عن نافع ، قال : اشتكى ابن لعبد الله بن عمر فاشتد وجده عليه حتى قال بعض القوم : لقد خشينا على هذا الشيخ أن يحدث بهذا الغلام حدث فمات الغلام فخرج ابن عمر في جنازته وما رجل أبدى سرورا منه فقيل له في ذلك فقال ابن عمر : إنما كان رحمة له فلما وقع أمر الله رضينا به .

أقول : أسد بن عمار روى عنه جمع من الثقات الحفاظ منهم صالح جزرة .

وقال عنه الذهبي في تاريخ الإسلام : محله الصدق .

4- قال ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي [100]:

حدثنا عبيد الله بن عمر ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن صفية :

أن ابن عمر ، دخل على بعض أهله وهم يلعبون بهذه الشهاردة وكسرها ، وسمعت حمادا يقول : كسرها على رأسه

❋ فائدة : قال الخلال في الأمر بالمعروف [127]:

أخبرنا علي بن الحسين ، قال : قرأت على أبي الفضل الوراق ، عن أحمد بن الدورقي ، قال : سمعت وكيعا ، يقول : خذ الطنبور ، فاكسره على رأس صاحبه ، كما فعل ابن عمر في الشهاردة .

5- قال ابن أبي الدنيا في الشكر [163]:

حدثنا خلف بن هشام ثنا خالد عن أبي حصين عن مجاهد قال :

كان ابن عمر إذا كان في سفر فطلع الفجر رفع صوته ونادى سمع حامد بحمد الله ونعمته وحسن بلائه علينا ثلاثا اللهم صاحبنا فأفضل علينا ثلاثا عائذا بالله من النار ثلاثا لا حول ولا قوة إلا بالله ثلاثا

6- قال البخاري في الأدب المفرد [880]:

حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضْرِبُ وَلَدَهُ عَلَى اللَّحْنِ.

7- قال ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق [235]:

حدثنا بن جميل نا عبد الله نا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال :

كان بن عمر يطوف فرأى رجلا يطوف حاملا أمه وهو يقول

(إني لها بعيرها المذلل ... إن ذعرت ركابها لم أذعر)

(أحملها وما حملتني أكثر ...) أو قال أطول أتراني جزيتها بابن عمر فقال لا ولا زفرة واحدة

❋ وقال البخاري في الأدب المفرد [11]:

حدثنا آدَمُ، قَالَ: حدثنا شُعْبَةُ، قَالَ: حدثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ:

أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عُمَرَ وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُذَلَّلُ... إِنْ أُذْعِرَتْ رِكَابُهَا لَمْ أُذْعَرِ

ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا؟ قَالَ: لاَ، وَلاَ بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ.

ثُمَّ طَافَ ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أَبِي مُوسَى، إِنَّ كُلَّ رَكْعَتَيْنِ تُكَفِّرَانِ مَا أَمَامَهُمَا.

8- قال ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق [318]:

حدثنا علي بن الجعد أخبرني شعبة عن عبيد الله بن عمر قال سمعت مجاهدا يقول :

صحبت بن عمر وأنا أريد أن أخدمه فكان هو الذي يخدمني

9- قال ابن أبي الدنيا في إصلاح المال [21]:

حدثنا محمد بن يزيد الآدمي ، حدثنا معاذ بن معاذ ، عن ابن عون ، عن محمد ، قال :

دخل ابن عامر ، على ابن عمر ، فقال : الرجل يصيب المال فيصل منه الرحم ، ويفعل فيه ويفعل .

قال ابن عمر : إنك ما علمت لمن أجدرهم أن تفعل ذلك ، ولكن انظر ما أوله ، فإن كان أوله خبيثا ، فإن الخبيث كله خبيث

10- قال ابن أبي الدنيا في إصلاح المال [162]:

حدثني يعقوب بن عبيد ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا جرير بن حازم ، عن يعلى بن حكيم ، عن سعيد بن جبير ، قال :

أكلنا مع ابن عمر تمرا ، فجعلنا نلقي النوى ، فقال : لا تلقوا نواتا ، فجمع ملء كفه .

فقال : يا غلام انطلق فاشتر لنا بهذا زجرا .

قال أبو بكر : يقول لوبيا .

11- قال ابن أبي الدنيا في إصلاح المال [403]:

حدثنا خلف بن هشام ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، قال :

مرض ابن عمر ، فذكر له الوصية . فقال : أما مالي فالله أعلم ما كنت أفعل فيه وأما رباعي وأرضي فإني لا أحب أن يشارك ولدي فيها أحد .

12- قال ابن أبي الدنيا في إصلاح المال [414]:

حدثنا هارون بن معروف ، حدثنا سفيان ، عن عبيد الله ، عن نافع :

أن ابن عمر ، كان يزوج بناته على ألف دينار ، ويحليهن بأربعمائة ولا يخرج مكانه .

13- قال ابن أبي الدنيا في الإخلاص [35]:

حدثني خالد بن خداش ، حدثني مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، قال :

كان لا يعرف البر في عمر ولا ابن عمر حتى يقولا أو يعملا .

إن كان الرجل ليتعبد عشرين سنة ما يعلم به جاره

قال حماد : ولعل أحدكم يصلي ليلة أو بعض ليلة فيصبح وقد طال على جاره.

قلت في آثار عمر : رجاله ثقات وعبيد الله أدرك ابن عمر ولم يدرك عمر فبعض الأثر صحيح وبعضه منقطع وهذه الحال التي حكاها عن الفاروق وابنه تعاكس تماماً حال كثيرٍ من الخلوف المنتسبين للعلم.

14- قال ابن أبي الدنيا في الأهوال [146]:

دثنا خلف ، ومحمد بن سليمان ، دثنا أبو الأحوص ، عن آدم بن علي ، قال : سمعت ابن عمر يقول :

إن الناس يصيرون جثا يوم القيامة ، كل أمة تتبع نبيها ، يقولون : يا فلان ، اشفع لنا ، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ، فذلك اليوم الذي يبعثه الله المقام المحمود .

وهو في صحيح البخاري ، وجثا جماعات مجتمعة كما ذكر ابن الجوزي في كشف المشكول

15- قال ابن أبي شيبة في المصنف [6011]:

حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتِ قَبْلَ الظُّهْرِ.

16- قال ابن أبي الدنيا في التهجد [329]:

حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا عباد بن العوام ، أخبرنا حصين ، عن مجاهد ، قال :

صحبت ابن عمر فأكثرت صحبته فكان يصلي من الليل ثم يوتر ثم يحتبي فإذا طلع الفجر قام فصلى ركعتين فربما غمزني .

17- قال ابن أبي الدنيا في التواضع [143]:

حدثنا يحي بن يوسف الزمي ، حدثنا أبو المليح ، عن ميمون بن مهران قال : أتى ابن عمر ابن له فقال :

اكسني إزارا وكان إزاره قد ولى فقال : اذهب فاقطعه ثم صله فإنه سيكفيك ، أما والله إني أرى ستجعلون ما رزقكم الله عز وجل في بطونكم وعلى جلودكم ، وتتركون أراملكم ، ويتاماكم ومساكينكم .

18- قال ابن أبي الدنيا في التواضع [197]:

حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا مروان بن شجاع ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال :

التقى عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو على المروة فتوافقا فمضى ابن عمرو وأقام ابن عمر يبكي قال : ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن ؟ هذا يعني ابن عمرو زعم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبه الله على وجهه في النار .

رواه أحمد في المسند عن مراون به [7136] وصححه الشيخ مقبل في الصحيح المسند

19- قال ابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء [76]:

حدثني الحسن بن الصباح ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن عثمان بن واقد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه :

كان إذا أتى على هذه الآية ﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله ﴾ بكى حتى يبل لحيته البكاء ، ويقول : بلى يا رب .

20- قال ابن أبي الدنيا في الرقة والبكاء [111]:

حدثني أبو حاتم الرازي ، قال : حدثنا عاصم بن علي ، قال : حدثنا عكرمة بن عمار ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير :

أن أباه كان يقص لابن الزبير ، وابن عمر قاعد ناحية ، فقرأ : ﴿ لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثا ﴾ فبكى ابن عمر حتى لثق جيبه من دموعه ، وابتلت لحيته

أقول : عاصم فيه كلام ، ولكن رواية أبي حاتم لهذا الخبر عنه يدل على أنه محفوظ

21- قال ابن أبي الدنيا في الصبر [171] :

حدثنا أحمد بن جميل المروزي ، أخبرنا عبد الله بن المبارك قال : حدثنا سفيان قال : سمعت محمد بن المنكدر قال : قال ابن عمر حين أتته بيعة يزيد : إن كان خيرا رضينا ، وإن كان بلاء صبرنا .

22- قال ابن أبي الدنيا في الصمت [99]:

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، حدثنا أبو أسامة ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : إن أحق ما طهر الرجل لسانه .

23- قال ابن أبي الدنيا في الصمت [208]:

حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا أبو نصر التمار ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن عباس الجريري ، عن سنان بن سلمة قال :

كنت مع أبي عند ابن عمر رضي الله عنهما ، فسئل عن الغيبة .

فقال ابن عمر رضي الله عنهما : الغيبة : أن تقول ما فيه ، والبهتان : أن تقول ما ليس فيه .

صح عن ابن مسعود ومسروق وغيرهم وصح مرفوعاً معناه

24- قال ابن أبي الدنيا في الصمت [378]:

حدثنا أحمد بن جميل ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، عن سالم قال : لم أسمع ابن عمر رضي الله عنهما يلعن خادما له قط غير مرة واحدة غضب فيها على بعض خدمه ، فقال :

لعنة الله عليك ، كلمة لم أحب أن أقولها .

❋ وقال ابن وهب في الجامع [351]:

وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ:

لَمْ أَسْمَعِ ابْنَ عُمَرَ يَلْعَنُ خَادِمًا قَطُّ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ، غَضِبَ فِيهَا عَلَى بَعْضِ خَدَمِهِ.

قَالَ: لَعَنَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، كَلِمَةً لَمْ أَكُنْ أُحِبُّ أَقُولُهَا.

25- قال ابن أبي الدنيا في المحتضرين [206]:

حدثنا محمد بن عبيد الله قال : حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا العوام بن حوشب ، عن عياش العامري ، عن سعيد بن جبير قال :

لما حضرت ابن عمر الوفاة قال : ما آسى على شيء إلا على ظمأ الهواجر ومكابدة الليل ، وأني لم أقاتل الفئة الباغية التي نزلت بنا .

يعني الحجاج .

وهذا الأثر يبين غلط من حمل الأثر على معاوية ومن معه

26- قال ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي [42]:

حدثني عبيد الله بن عمر ، وأبو خيثمة ، قالا : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، قال : حدثني نافع ، أن ابن عمر ، مر عليه قوم محرمون ، وفيهم رجل يتغنى ، فقال : ألا لا سمع الله لكم ، ألا لا سمع الله لكم

أقول : ولا شك أن هؤلاء لم يكن عندهم معازف ، وفيه مشروعية الشدة في الإنكار

27- قال ابن أبي الدنيا في صفة الجنة [34]:

حدثنا حمزة بن العباس ، أخبرنا عبد الله بن عثمان ، أنا ابن المبارك ، أنا ابن عون ، عن ابن سيرين ، قال :

إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن يقال له تمن ، ويذكره أصحابه فيقال له هو لك ومثله معه .

قال محمد : وقال ابن عمر : هو لك وعشرة أمثاله وعند الله المزيد .

28- قال ابن أبي الدنيا في قصر الأمل [183]:

. . . محمد بن يزيد بن خنيس ، عن عبد العزيز بن أبي رواد ، قال : عن نافع :

كانوا في المدينة هو وأصحاب له ، فوضعوا سفرة ، فمر . . . الراعي ، فقال . . . من هذه السفرة ، قال : إني صائم ، قال : فتعجب ابن عمر لصيامه .

فقال له : أفي مثل هذا اليوم الصائف الحار ؟

أتصوم وأنت في هذه الشعاب ؟

فقال : إني والله أبادر أيامي هذه الخالية .

فتعجب ابن عمر وقال له : هل لك أن تبيعنا شاة من غنمك هذه فنعطيك ثمنها ، ونذبحها فنعطيك من لحمها ما تفطر عليه ؟

قال الراعي : إنها ليست لي ، إنما هي لمولاي .

قال ابن عمر : فما عسيت مولاك قائلا إذا . . . سألك عنها ، فقلت أكلها الذئب ؟

قال : فتولى الراعي وهو رافع أصبعته إلى السماء وهو يقول : فأين الله عز وجل ؟

قال : فجعل ابن عمر يردد قول الراعي ويقول : قال الراعي : فأين الله ؟

قال : فبعد أن قدم المدينة بعث إلى سيده ، فاشترى منه الغنم والراعي ، فأعتق الراعي ، ووهب له الغنم

أقول : ابن خنيس ليس من شيوخ المصنف في السند سقط ، وقد وصفه ابن حبان بالتدليس قال يعتبر به إذ بين السماع وابن أبي رواد عن نافع

وقال الطبراني في الكبير [13054]:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الصَّائِغُ، ثنا أَبُو مُصْعَبٍ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ الْجُمَحِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ:

مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِرَاعِي غَنَمٍ فَقَالَ: يَا رَاعِيَ الْغَنَمِ هَلْ مِنْ جَزْرَةٍ .

قَالَ الرَّاعِي: لَيْسَ هَا هُنَا رَبُّهَا.

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَقُولُ: أَكَلَهَا الذِّئْبُ .

فَرَفَعُ الرَّاعِي رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: فَأَيْنَ اللهُ؟

فَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ الرَّاعِي وَاشْتَرَى الْغَنَمَ فَأَعْتَقَهُ، وَأَعْطَاهُ الْغَنَمَ .

واحتج به الذهبي في مختصر العلو وكذلك الألباني

29- قال ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [55]:

حدثنا حمزة بن العباس ، قال : حدثنا عبد الله بن عثمان العتكي ، قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ، قال : حدثنا معمر ، عن الزهري ، قال : حدثني ابن حرملة ، مولى أسامة بن زيد :

أن الحجاج بن أيمن ابن أم أيمن ، - وكان أيمن أخا أسامة لأمه ، وهو رجل من الأنصار - فدخل الحجاج فصلى صلاة لا يتم ركوعه ولا سجوده ، فرآه ابن عمر ، فدعاه حين فرغ ، فقال : يا ابن أخي ، أتحسب أنك صليت ؟ إنك لم تصل ، فعد لصلاتك .

وهو في صحيح البخاري

30- قال ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [115]:

حدثني حمزة ، قال : حدثنا عبد الله ، قال : حدثنا ابن المبارك ، قال : حدثنا ابن عون ، عن محمد ، قال :

كان ابن عمر يأتي العمال ، ثم قعد عنهم ، قال : فقلت : لو أتيتهم ، قال : أكره إن تكلمت أن يروا أن ما بي غير الذي بي ، وإن سكت رهبت أن آثم .

وهو في الزهد لابن المبارك .

31- قال ابن أبي الدنيا في الجوع [50]:

حدثنا يحيى بن يوسف الزمي ، قال : أخبرنا أبو المليح ، عن ميمون بن مهران ، عن نافع ، قال :

كان ابن عمر يجمع أهله على جفنة كل ليلة ، فربما جاء سائل ، فيأخذ ابن عمر نصيبه من الثريد فيدفعه إليه ، ثم يرجع وقد أكل ما في الجفنة ، فإن كنت أكلت منها شيئا فقد أكل منها ابن عمر ، ثم يصبح صائما .

32- قال ابن أبي الدنيا في المطر والرعد والبرق [170]:

حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، نا حاتم بن إسماعيل ، نا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال :

كان ابن عمر إذا عصفت الريح قال : شدوا التكبير ، فإنها تذهب .

قال الترمذي في علله :" 445 - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ: ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٍ يَأْكُلُ فِي سَوَّادٍ ، وَيَمْشِي فِي سَوَّادٍ. سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا حَدِيثُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرُهُ ، وَحَفْصٌ هُوَ مِنْ أَصَحِّهِمْ كِتَابًا. قُلْتُ لَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَدْرَكَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ؟ قَالَ: لَيْسَ بِعَجَبٍ"

أقول : وأبو سعيد أقدم وفاةً من ابن عمر في قول أكثر المؤرخين ، والباقر مدني وابن عمر مدني

33- قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد [1061]:

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ ضَمْرَةَ ، عَنْ رَجَاءِ بنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ :

دَخَلْتُ مَنْزِلَ ابْنِ عُمَرَ فَمَا كَانَ فِيهِ مَا يُسَاوِي طَيْلَسَانِي هَذَا.

34- قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد [1062]:

حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَدَوِيُّ ، أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَنْزِلُ عَلَيْنَا بِمَكَّةَ ، وَكَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لِي ذَاتَ لَيْلَةٍ قَبْلَ الصُّبْحِ : يَا أَبَا غَالِبٍ ، أَلاَ تَقُومُ تُصَلِّي وَلَوْ تَقْرَأُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ ؟

فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَدْ دَنَا الصُّبْحُ فَكَيْفَ أَقْرَأُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : إِنَّ سُورَةَ الإِخْلاَصِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ.

مولى خالد بن عبد الله القسري الصواب

وابن معين جعله غير حزور والعامة على أنهما واحد

35- قال أحمد في الزهد [1065] :

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ الْمُجدرُ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَصَدَّقَ قَالَ : ادْخُلُوا عَلَى السُّودَانِ فَإِنَّهُمْ ضُعَفَاءُ النَّاسِ.

36- قال أحمد في الزهد [1067]:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ :

كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَمَرَّ عَلَى خَرِبَةٍ ، فَقَالَ : قُلْ يَا خَرِبَةُ مَا فَعَلَ أَهْلُكِ ؟

فَقُلْتُ : يَا خَرِبَةُ مَا فَعَلَ أَهْلُكِ .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : ذَهَبُوا وَبَقِيَتْ أَعْمَالُهُمْ.

37- قال أحمد في الزهد[1068]:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

أُوتِيَ بِشَيْءٍ يُقَالُ لَهُ الْكَبْلُ ، فَقَالَ : مَا نَصْنَعُ بِهَذَا ؟ قَالَ : إِنَّهُ يُمْرِيكَ قَالَ : إِنَّهُ يَمُرُّ بِي الشَّهْرُ مَا أَشْبَعُ إِلاَّ الشَّبْعَةَ وَالشَّبْعَتَيْنِ.

عند أبي داود [بجوارش] ، ومالك هو ابن مغول

38- قال أحمد في الزهد [1071]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

ذَكَرُوا لَهُ مِنْ أَمْرِ ابْنِ عَامِرٍ فَقَالَ : إِنَّ الْخَبِيثَ لاَ يُكَفِّرُ الْخَبِيثَ.

ثابت إن صح سماع تميم من ابن عمر

39- قال أحمد في الزهد [1076]:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى ، عَنْ بُرْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ لاَ يُعْجِبُهُ شَيْءٌ مِنْ مَالِهِ إِلاَّ خَرَّجَ عَنْهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : وَكَانَ زَمَانٌ يَتَصَدَّقُ فِي الْمَجْلِسِ بِثَلاَثِينَ أَلْفًا

قَالَ : وَأَعْطَاهُ ابْنُ عَامِرٍ مَرَّتَيْنِ ثَلاَثِينَ أَلْفًا .

قَالَ نَافِعٌ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي دَرَاهِمُ ابْنِ عَامِرٍ ، اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ قَالَ : وَكَانَ لاَ يُدْمِنُ اللَّحْمَ شَهْرًا إِلاَّ مُسَافِرًا أَوْ فِي رَمَضَانَ ، قَالَ وَكَانَ يَمْكُثُ الشَّهْرَ لاَ يَذُوقُ فِيهِ مِزْعَةَ لَحْمٍ.

40- قال أحمد في الزهد [1072]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ مَيْمُونٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

إِذَا طَابَ الْمَكْسَبُ زَكَتِ النَّفَقَةُ.

41- قال أحمد في الزهد [1073]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أُسَامَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

وَإِنْفَاقُهُ خَيْرٌ مِنْ إِمْسَاكِهِ.

42- قال أحمد في الزهد [1078]:

حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ سُلَيْم قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَقُولُ :

مَا قَرَأَ ابْنُ عُمَرَ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ قَطُّ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلاَّ بَكَى ﴿ وإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ ثُمَّ يَقُولُ : إِنَّ هَذَا لإِحْصَاءٌ شَدِيدٌ.

البراء بن سليم قال أحمد :[ما أرى بحديثه بأساً]

43- قال عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد [1080]:

حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَافِعٍ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، كَانَ يُحْيِي مَا بَيْنَ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ.

يحيي يعني يصلي .

44- قال أحمد في الزهد [1082]:

حَدَّثَنِي بَهْزٌ ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْرَأُ فِي صَلاَتِهِ فَيَمُرُّ بِالآيَةِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ فَيَقِفُ وَيَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ

قَالَ : وَيَدْعُو وَيَبْكِي قَالَ : وَيَمُرُّ بِالآيَةِ فِيهَا ذِكْرُ النَّارِ فَيَقِفُ فَيَدْعُو وَيَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

45- قال أحمد في الزهد[1083]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنِي مُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ نَافِعٍ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ بَاعَ أَرْضًا لَهُ بِمِائَتَيْ نَاقَةٍ فَحَمَلَ عَلَى مِئَةٍ مِنْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاشْتَرَطَ عَلَى أَصْحَابِهَا أَنْ لاَ يَبِيعُوا حَتَّى يُجَاوِزُوا وَادِيَ الْقُرَى.

مغيرة أسعفه كلام ابن معين فيه وقد يحتمل في الموقوف

46- قال أبو داود في الزهد [296]:

نا محمود بن خالد ، قال : نا عبد الله بن جعفر ، قال : نا أبو المليح ، عن ميمون ، قال :

سألت نافعا : هل كان ابن عمر يجمع على المأدبة ؟

قال : ما فعل ذلك إلا أنه انكسرت ناقة له فنحرها ، ثم قال لي : احشر علي أهل المدينة .

قلت : سبحان الله على أي شيء تحشرهم وليس عندك خبز ؟

قال : اللهم غفرا ، نقول : هذا لحم وهذا مرق ، فمن شاء أكل ، ومن شاء ترك .

47- قال أبو داود في الزهد [297] :

نا محمود ، قال : نا عبد الله بن جعفر ، قال : نا أبو المليح ، عن ميمون ، عن نافع ، عن ابن عمر :

أنه كان يجمع أهل بيته على جفنته كل ليلة قال : فربما سمع بكاء المسكين فأخذ نصيبه من اللحم والخبز فيدفعه إلى المسكين ، ويرجع إلى مكانه وقد فرغوا مما في الجفنة ثم يصبح صائما .

تقدم بأخصر من هذا

48- قال أبو داود في الزهد [300]:

نا هشام بن عمار قال : نا يحيي بن حمزة ، قال : نا برد بن سنان ، أنه سمع نافعا يحدث قال :

إن كان ابن عمر ليقسم في المجلس الواحد ثلاثين ألف درهم ، ثم يأتي عليه الشهر ما يأكل مزعة من لحم . قال : قلت : فهل كان يأكل اللحم شهرا ؟

قال : إذا صام أو سافر ، فإنه كان أكثر طعامه .

49- قال أبو داود في الزهد [302]:

نا هارون بن زيد ، قال : نا أبي قال : نا جعفر ، قال : أني ميمون بن مهران ، عن نافع مولى ابن عمر قال :

أتي ابن عمر بعشرين ألفا ، فما قام من مجلسه حتى أعطاها وزاد عليها . قال : وكيف زاد ؟

قال : جاءه من كان يحب أن يعطيه ، فيستقرض من بعض من كان أعطاه ، كانوا يزعمون أنه بخيل كذبوا والله ، ما كان يبخل فيما ينفعه .

50- قال أبو داود في الزهد [303]:

نا هارون بن زيد ، قال : نا أبي قال : نا جعفر يعني ابن برقان قال : ني ميمون ، قال :

مر أصحاب نجدة الحروري على إبل لابن عمر فاستاقوها ، فجاء راعيها فقال : يا أبا عبد الرحمن ، احتسب الإبل . قال : ويحك وما لها ؟

قال : مر بها أصحاب نجدة فذهبوا بها . قال : كيف ذهبوا بالإبل وتركوك ؟

قال : قد كانوا ذهبوا بي معها ، ولكن انفلت . قال : وما حملك على أن تركتهم وجئتني ؟

قال : كنت أحب إلي منهم . قال : آلله الذي لا إله إلا هو ، لأنا أحب إليك ؟

قال : فحلف له . قال : فإني أحتسبك معها قال : فأعتقه .

قال : فمكث ما مكث ، فأتاه آت .

فقال : هل لك في ناقتك الفلانية ، وسماها ، ها هي ذي تباع في السوق ؟

قال : أرني ردائي ، فلما وضعه عليه وقام ، جلس ووضع ردائه ، فقال : دعها قد كنت احتسبتها .

51- قال أبو داود في الزهد [304]:

نا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، قال : نا عبد الرزاق ، قال : أنا معمر ، عن الزهري ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، قال :

لو أن طعاما كثيرا عند عبد الله بن عمر ما شبع منه بعد أن يجد له آكلا .

فدخل عليه ابن مطيع يعوده ، فرآه قد نحل جسمه - قال أحمد : وأهل العربية يقولون نحل - فقال لصفية : ألا تلطفينه لعله أن يرتد إليه جسمه ، تصنعين له طعاما ؟

قالت : إنا لنفعل ذلك ولكن لا يدع أحدا من أهله ولا من يحضره إلا دعاه إليه ، فلو أنك كلمته .

فقال له ابن مطيع : لو اتخذت طعاما يرجع إليك جسمك ؟ قال : إنه ليأتي علي ثماني سنين ما أشبع فيها شبعة واحدة ، أو قال : إلا شبعة واحدة ، فالآن أريد أن أشبع حين لم يبق من عمري إلا ظمء حمار .

رواه ابن المبارك في الزهد عن معمر به

52- قال ابن أبي حاتم في تفسيره [18039]:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ:

قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: كَمْ لَبِثَ نُوحٌ فِي قَوْمِهِ؟ ، قَالَ: قُلْتُ: أَلْفَ سَنَةٍ أَلا خَمْسِينَ عَامًا.

قَالَ: فَإِنَّ النَّاسَ لَمْ يَزَالُوا فِي نُقْصَانِ أَعْمَارِهِمْ، وَأَحْلامِهِمْ، وَأَخْلاقِهِمْ إِلَى يَوْمِكَ هَذَا..

53- قال أبو داود في الزهد [312]:

نا ابن الصباح العطار ، قال : نا المعتمر ، قال : سمعت منصورا ، يحدث عن سالم بن أبي الجعد ، عن ابن عمر ، أنه قال : لا يصيب الرجل حقيقة الإيمان حتى يرى الناس كأنهم حمقى في دينهم .

54- قال المعافى بن عمران في الزهد [192]:

حدثنا إسرائيل ، قال : أخبرنا آدم بن علي ، قال : سمعت ابن عمر ، يقول :

احتفوا ، وامشوا ؛ فإن أحدكم لا يدري لعله سيبتلى .

55- قال المعافى بن عمران في الزهد [261]:

حدثنا سفيان ، عن فرات ، عن أبي حازم ، عن ابن عمر ، قال :

لا تشموا الطعام كما تشمه السباع .

56- قال هناد بن السري في الزهد [437]:

حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي ظبيان قال : كنت جالسا عند ابن عمر فسمع رجلا ، يتمنى الموت ، فرفع إليه ابن عمر بصره ، فقال :

لا تتمن الموت ، فإنك ميت ولكن سلوا الله تبارك وتعالى العافية .

57- قال هناد بن السري في الزهد [812]:

حدثنا وكيع ، عن إسحاق بن سعيد بن عمرو القرشي ، عن أبيه ، عن ابن عمر:

أنه رأى رفقة من أهل اليمن رحالهم الأدم قال :

من أحب أن ينظر إلى أشبه رفقة كانوا بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلينظر إلى هؤلاء .

ورواه ابن سعد في الطبقات

58- قال هناد في الزهد [988]:

حدثنا مروان بن معاوية ، عن عنبسة بن عمار قال : سمعت ابن عمر يقول :

إن الوالد مسئول عن الولد ، وإن الولد مسئول عن الوالد ، يعني في الأدب ، والبر

59- قال ابن المبارك في الزهد [292]:

أخبرنا أسامة بن زيد قال : أخبرني نافع :

أنه لم ير ابن عمر قط جالسا إلا طاهرا .

60- قال ابن المبارك في الزهد [769]:

أخبرنا عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن نافع :

أن ابن عمر اشتكى ، فاشترى له عنقودا بدرهم ، فأتاه مسكين يسأل ، فقال : أعطوه إياه ، فخالف إنسان ، فاشتراه منه بدرهم ، ثم جاء به إليه ، فجاء المسكين يسأل .

فقال : أعطوه إياه ، ثم خالف إليه إنسان آخر ، فاشتراه منه بدرهم ، فأراد أن يرجع حتى منع ، فلو علم ابن عمر بذلك العنقود لما ذاقه

61- قال ابن سعد في الطبقات [5207]:

أَخبَرنا يَحيَى بن عَبّادٍ، قالَ: حَدَّثَنا شُعبَةُ، عَن أَبي بِشرٍ، عَن يوسُفَ بن ماهَكٍ، قالَ:

رَأَيتُ ابنَ عُمَر عِندَ عُبَيد بن عُمَيرٍ وهوَ يَقُصُّ، وعَيناهُ تَهراقان جَميعًا.

62- قال ابن المبارك في الزهد [1214]:

أخبرنا عمر بن محمد بن زيد ، أن نافعا ، أخبره ، عن ابن عمر :

أنه كان يتسوك حين يريد النوم ، وبكرة ، وحين يصبح .

63- قال ابن أبي شيبة : [1815]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

لأَنْ أَكُونَ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ، يَعْنِي : فِي السِّوَاكِ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَصيفَيْنِ .

قَالَ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَأْكُلُ الطَّعَامَ إِلاَّ اسْتَنَّ ، يَعْنِي : اسْتَاكَ .

* وقال ابن المبارك في الزهد [1216]:

أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن عمر بن سعيد ، عن عبد الله بن دينار ، أن ابن عمر قال :

السواك بعد الطعام أحب إلي من وصيفين .

64- قال ابن المبارك في الزهد [1239]:

أخبرنا عمر بن محمد ، أن أباه أخبره ، أن ابن عمر :

كان إذا زالت الشمس خرج إلى المسجد فصلى ، فكانت له صلاة ، إن قضاها قبل الصلاة دخل قبل أن يسبح ، وإن لم يقضها قضاها .

65- قال ابن أبي حاتم في تفسيره [3349]:

حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسِيُّ، وَحَمَّادُ بْنُ زَادَانَ، قَالا: ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ ﴾ .

فَقَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنِي نَافِعٌ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُحْيِي اللَّيْلَ صَلاةً، فَيَقُولُ: يَا نَافِعُ: أَسْحَرْنَا ؟

فَيَقُولُ: لا، فَيُعَاوِدُ الصَّلاةَ فَإِذَا قُلْتُ: نَعَمْ، قَعَدَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَيَدْعُو حَتَّى يُصْبِحَ .

66- قال ابن أبي حاتم في تفسيره [1718]:

حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ:

مَا أَرَانِي إِلا مُكَلِّمَ الأَمِيرِ فِي هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَنَامُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَيَجْنَبُونَ وَيُحْدِثُونَ، قَالَ: فَلا تَفْعَلْ، فَإِنَّ ابْنَ عُمَرَ، سُئِلَ عَنْهُمْ، فَقَالَ هُمُ الْعَاكِفُونَ.

67- قال ابن المبارك في الزهد [1740]:

أنا عمارة بن زاذان ، عن مكحول الأزدي قال : سمعت ابن عمر يقول :

إن الرجل يستخير الله تبارك وتعالى فيختار له ، فيسخط على ربه عز وجل ، فلا يلبث أن ينظر في العاقبة ، فإذا هو خير له .

68- قال ابن أبي شيبة في المصنف [35791]:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

قِيلَ لاِبْنِ عُمَرَ : تُوُفِّيَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَتَرَكَ مِئَةَ أَلْفِ درهم ، قَالَ : لَكِنْ لاَ تَتْرُكُهُ.

ورواه وكيع وابن الأعرابي في الزهد بلفظ [لكن هي لا تتركه]

69- قال عبد الله بن أحمد في السنة [571]:

: حدثني أبي ، نا عبد الرحمن ، نا سفيان ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، قال :

سألت ابن عمر قال : قلت : أغتسل من غسل الميت ؟ قال : مؤمن هو ؟

قلت : أرجو ، قال : فتمسح بالمؤمن ولا تغتسل منه

فيه حجة للاسثناء في الإيمان .

70- قال عبد الله بن أحمد في السنة [824] :

حدثني أبي ، نا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، قال :

قلت لابن عمر ، أو قال له رجل : إنا نسافر فنلقى قوما يقولون لا قدر ، قال : إذا لقيت أولئك فأخبرهم أن ابن عمر منهم بريء وهم منه براء ، ثلاث مرار .

أصل الخبر في صحيح مسلم ليس فيه ثلاث مرات

71- قال عبد الله بن أحمد في السنة [827]:

: حدثني أبي ، نا هشيم ، حدثنا أبو هاشم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال :

ذكر عنده أهل القدر ، فقال : لو رأيت أحدا منهم لعضضت أنفه .

[828] قال مجاهد : قال ابن عمر رضي الله عنهما :

من رأى منكم أحدا منهم فليقل له إن ابن عمر منكم بريء .

72- قال عبد الله بن أحمد في السنة[1396]:

حدثني أبي ، نا عفان ، نا جويرية بن أسماء ، قال :

زعم نافع أن ابن عمر رضي الله عنه كان يرى قتال الحرورية حقا واجبا على المسلمين

هذا مع أن ابن عمر كان يرى اعتزال قتال الفتنة بين المسلمين فاعتزل عامة الفتن التي وقعت فلم يشارك في الجمل ولا صفين ، واعتزل قتال عبد الملك وابن الزبير ، ولكن أمر الخوارج فيه نصوص كثيرة

❋ فائدة : قال ابن بطال : قال المهلب وغيره: أجمع العلماء أن الخوارج إذا خرجوا على الإمام العدل وشقوا عصا المسلمين ونصبوا راية الخلاف؛ أن قتالهم واجب وأن دماءهم هدر، وأنه لا يتبع منهزمهم ولا يجهز على جريحهم.

قال مالك: إن خيف منهم عودة أجهز على جريحهم وأتبع مدبرهم، وإنما يقاتلون من اجل خروجهم على الجماعة

73- قال عبد الله بن أحمد في السنة [1397] :

حدثني أبي ، نا محمد بن بشر ، نا عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن عمر :

أراد أن يقاتل نجدة حين أتى المدينة يغير على ذراريهم .

فقيل له : إن الناس لا يبايعونك على هذا قال : فتركه .

❋ وقال أيضاً [1406]:

حدثني أبي ، نا ابن نمير ، أنا عبيد الله ، عن نافع ، قال :

لما سمع ابن عمر بنجدة قد أقبل وأنه يريد المدينة وأنه يسبي النساء ويقتل الولدان.

قال : إذا لا ندعه وذاك وهم بقتاله وحرض الناس

فقيل له : إن الناس لا يقاتلون معك ونخاف أن تترك وحدك فتقتل ، فتركه .

74- قال ابن سعد في الطبقات [9086]:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ ، وَقَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ ، قَالاَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَسْلَمَ الْمِنْقَرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ :

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ فَرِيضَةٍ .

فَقَالَ : ائْتِ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِالْحِسَابِ مِنِّي .

وَهُوَ يَفْرِضُ مِنْهَا مَا أَفْرِضُ.

75- قال عبد الرزاق في المصنف [1314]:

عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ: لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرًا .

76- قال عبد الرزاق في المصنف [1390]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَسَاهُ ثَوْبَيْنِ وَهُوَ غُلَامٌ قَالَ: فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي مُتَوَشِّحًا بِهِ فِي ثَوْبٍ .

فَقَالَ: أَلَيْسَ لَكَ ثَوْبَانِ تَلْبَسُهُمَا؟

فَقُلْتُ: بَلَى.

فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنِّي أَرْسَلْتُكَ إِلَى وَرَاءِ الدَّارِ لَكُنْتَ لَابِسَهُمَا؟

قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَتَزَيَّنَ لَهُ أَمِ النَّاسُ؟.

قَالَ نَافِعٌ: فَقُلْتُ: بَلِ اللَّهُ .

77- قال عبد الرزاق في المصنف[2428] :

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ:

مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ اعْتِدَالُ الصَّفِّ

78- قال عبد الرزاق في المصنف [2577] :

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلْتُ نَافِعًا، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: عَنْ

هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَعِيذُ؟

قَالَ: كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

79- قال عبد الرزاق في المصنف [2608]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَدَعُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، يَفْتَتِحُ الْقِرَاءَةَ بِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

80- قال عبد الرزاق في المصنف [2670]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ:

أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ بِبَعْضِ السُّورَةِ الطَّوِيلَةِ ثُمَّ يَرْكَعُ؟

قَالَ: لَا.

وهذا الذي كان لا يفعله ابن عمر جائز ، ويبدو أنه خلاف الأولى لذا كان يتركه ابن عمر .

81- قال عبد الرزاق في المصنف [2846] :

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَةٍ الثَّلَاثَ سُوَرٍ فِي بَعْضِ ذَلِكَ.

82- قال عبد الرزاق في المصنف [2854]:

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ بِعَشْرِ سُوَرٍ فِي رَكْعَةٍ .

83- قال عبد الرزاق في المصنف [2890]:

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ .

84- قال عبد الرزاق في المصنف [2927]:

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ:

رَآنِي ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا أُصَلِّي لَا أَتَجَافَى عَنِ الْأَرْضِ، بِذِرَاعِي

فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَا تَبْسُطْ بَسْطَ السَّبُعِ، وَادَّعِمْ عَلَى رَاحَتَيْكَ، وَأَبْدِ ضَبْعَيْكَ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ سَجَدَ كُلُّ عُضْوٍ مِنْكَ.

فيه حسن تعليم الجاهل

85- قال عبد الرزاق في المصنف [3055]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَجُلًا جَالِسًا مُعْتَمِدًا عَلَى يَدَيْهِ، فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكَ فِي صَلَاتِكَ جُلُوسَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟

86- قال عبد الرزاق في المصنف [3300]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ:

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْرَأُ الْبَقَرَةَ فِي رَكْعَةٍ، وَكَانَ بَطِيءُ الْقِرَاءَةِ، فَيَضْرِبُ بِأَصَابِعِ رِجْلِهِ عَلَى الْأَرْضِ.

87- قال عبد الرزاق في المصنف [3374]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ،

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُدْرِكُ الْإِمَامَ سَاجِدًا فَسَجَدَهُمَا مَعَهُ، وَلَا يَعْتَدُّ بِهِمَا.

أوردته لأن كثيراً من الناس اليوم ، ينتظر الإمام حتى يعتدل قائماً ولا يسجد معه

88- قال عبد الرزاق في المصنف [3435] :

عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

إِذَا أَتَيْتَ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتَهُمْ قَدْ صَلَّوْا فَلَا تُصَلِّ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ.

89- قال عبد الرزاق في المصنف [3711]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ:

هَلْ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُسَوِّي بَيْنَ الْقِيَامِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ؟

قَالَ: كَانَ يُسَوِّي بَيْنَ ذَلِكَ كُلِّهِ حَتَّى مَا يَكَادُ شَيْءٌ مِنْ صَلَاتِهِ يَكُونُ أَطْوَلَ مِنْ شَيْءٍ .

90- قال عبد الرزاق في المصنف [3742]:

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

لَيُدْعَنَّ أُنَاسٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَنْقُوصِينَ.

قِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَمَا الْمَنْقُوصُونَ؟

قَالَ: يُنْقِصُ أَحَدُهُمْ صَلَاتَهُ فِي وُضُوئِهِ وَالْتِفَاتِهِ .

91- قال عبد الرزاق في المصنف [4137]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ:

دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى صَفْوَانَ الطَّوِيلِ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى وِسَادَةٍ، فَنَهَاهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى حَصًى أَوْ عَلَى وِسَادَةٍ، وَأَمَرَهُ بِالْإِيمَاءِ

وقد صح عن أنس وأم سلمة الصلاة على الوسادة ، ولا يصح خبر مرفوع في هذا فالأمر واسع

92- قال عبد الرزاق في المصنف [4364]:

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ قَالَ:

كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ؟

قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ.

فَقَالَ أَيْضًا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ؟

قَالَ: أَنْ تَتَّخِذَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا.

فَقَالَ أَيْضًا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ؟

فَقَالَ: أُحَرِّجُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا لَمَا خَرَجْتَ عَنِّي ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ.

وَغَضِبَ ابْنُ عُمَرَ غَضَبًا شَدِيدًا قَالَ: فَقُمْتُ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِهِ لِأَخْرُجَ، فَضَرَبَ بِيَدِي عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ: اجْلِسْ؛ فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ لَا تَكُونَ مِنْهُمْ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، آتِي الْمَدِينَةَ طَالِبَ حَاجَةٍ، فَأُقِيمُ بِهَا السَّبْعَةَ الْأَشْهُرَ وَالثَّمَانِيَةَ الْأَشْهُرَ، كَيْفَ أُصَلِّي؟
قَالَ: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ .

93- قال عبد الرزاق في المصنف [4608]:

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

مَنْ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ وِتْرٍ أَصْبَحَ عَلَى رَأْسِهِ جَرِيرٌ قَدْرَ سَبْعِينَ ذِرَاعًا .

❋ فائدة : قال ابن قتيبة في الغريب :

في حديث ابن عمر رضي اللّه عنه انه قال : من اصبح على غير وِتْر أصبح على رأسه جرير سبعون ذِرْعاً

حدَّثنيه أبي حدَّثنيه شَبابة بن الحسن قال : ثناه القاسم بن الحكم العُرَني القاضي عن سفيان الثوري عن آدم بن علي عن ابن عمر

الجَرِيرُ : الحَبْل يكون في عُنُق الناقة من أَدَم ولا أحسَبُه سُمّي الرجُل جَريراً اِلاّ به .انتهى

94- قال عبد الرزاق في المصنف [5306]:

عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

كَانَ لَا يَرُوحُ إِلَى الْجُمُعَةِ إِلَّا ادَّهَنَ، وَتَطَيَّبَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَرَامًا.

هو في موطأ مالك

95- قال عبد الرزاق في المصنف [5396]:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ قَالَ:

دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَصَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ جَلَسَ ، وَحَلَّقَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ ، وَجَعَلَ ظَهْرَهُ نَحْوَ الْقَاصِّ .

قَالَ: ثُمَّ أَفَاضَ بِالْحَدِيثِ قَالَ: فَرَفَعَ الْقَاصُّ يَدَهُ يَدْعُو فَلَمْ يَرْفَعِ ابْنُ عُمَرَ يَدَهُ .

96- قال عبد الرزاق في المصنف [5401]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ:

كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَلْقَاهُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَيَقُولُ: أَخْرَجَنِي الْقَاصُّ.

تقدم معنا أن ابن عمر كان يبكي من وعظ عبيد بن عمير ، والذي يبدو أن الأمر منضبطٌ عند ابن عمر بفقه القاص ، يدل على هذا المعنى حديث [لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال] .

ويدل عليه قول علي لذاك القاص [علمت الناسخ والمنسوخ ؟] .

وعبيد بن عمير كان عالماً ، وإذا كان في عصر ابن عمر قد وجد القصاص الجهلة ، فكيف بعصرنا وقد غلب الجهل على كثيرٍ من المنتسبين إلى العلم فضلاً عن القصاص .

97- قال عبد الرزاق في المصنف [5405]:

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ وَغَيْرِهِ قَالَ:

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدِ الْقَاصِّ.

أقول : وهذا محمول على القاص العالم الذي يتحرى الصحة في أخباره كالشأن في عبيد بن عمير ، وإلا فقد تقدم معنا أن ابن عمر ما كان يرفع يديه مع قاص آخر .

98- قال عبد الرزاق في المصنف [5528]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ :

أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ صَلَّى الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ رَكَعَ عَلَى إِثْرِهَا رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ فَنَهَاهُ ابْنُ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ .

وَقَالَ: أَمَّا الْإِمَامُ فَلَا، إِذَا صَلَّيْتَ فَانْقَلِبْ فَصَلِّ فِي بَيْتِكَ مَا بَدَا لَكَ، إِلَّا أَنْ تَطُوفَ، وَأَمَّا النَّاسُ فَإِنَّهُمْ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ .

هذا مذهب ابن عمر في خصوصية الإمام بعدم صلاة ركعتين في المسجد ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين في البيت ، غير أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من كان مصلياً بعد الجمعة أن يصلي أربعاً ، والعلة في ذلك لئلا تشبه صلاة الظهر ، فدل هذا على أن الناس لا ينبغي أن يصلوا ركعتين بعد الجمعة إلا في البيت ، وأما تطوعوا في المسجد فأربع

99- قال عبد الرزاق في المصنف [5592]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ:

إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَخْلُفُهُ.

قُلْتُ أَنَا لَهُ: أَوَفِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا .

قَالَ نَافِعٌ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُومُ لَهُ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ فَلَا يَجْلِسُ فِيهِ.

100- قال عبد الرزاق في المصنف [5937]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصِيحُ عَلَيْهِمْ إِذَا رَآهُمْ . يَعْنِي الْقُصَّاصَ . يَسْجُدُونَ بَعْدَ الصُّبْحِ

قَالَ مَعْمَرٌ، وَأَخْبَرَنِيهِ أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ

101- قال عبد الرزاق في المصنف [6410]: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُطِيلُ الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ، وَيُكَبِّرُ الْإِمَامُ أَرْبَعًا .

هذه الإطالة شبه مهجورة اليوم

102- قال عبد الرزاق في المصنف [6423]:

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، يَزْعُمُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ:

اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاغْفِرْ لَهُ، وَأَوْرِدْهُ حَوْضَ رَسُولِكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

* وقال ابن أبي شيبة [30406] : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَن نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْجِنَازَةِ إذَا صَلَّى عَلَيْهِ : اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَصَلِّ عَلَيْهِ وَاغْفِرْ لَهُ ، وَأَوْرِدْهُ حَوْضَ رَسُولِكَ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ فِي قِيَامٍ كَثِيرٍ وَكَلام كَثِيرٍ لَمْ أَفْهَمْ مِنْهُ غَيْرَ هَذَا .

103- قال عبد الرزاق في المصنف [6745]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَالنَّارُ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَيْثُ تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

الخبر في البخاري مرفوع من حديث ابن عمر.

104- قال عبد الرزاق في المصنف [6922]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

اجْتَمَعَ عِنْدِي مَالٌ قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَأَتَيْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ وَحْدَهُ فَقُلْتُ: إِنَّهُ اجْتَمَعَ عِنْدِي مَالٌ، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَضَعُونَهَا حَيْثُ تَرَوْنَ، وإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ لَهَا مَوْضِعًا، فَكَيْفَ تَرَى؟ فَكُلُّهُمْ قَالُوا: أَدِّهَا إِلَيْهِمْ

فيه دفع المال إلى أئمة الجور ، وإن كانوا يضعونها في غير موضعها من باب ارتكاب أدنى الضررين

105- قال عبد الرزاق في المصنف [7785]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ

كَانَ إِذَا حَدَّثَ نَفْسَهُ بِالصِّيَامِ لَمْ يُفْطِرْ، وَإِذَا حَدَّثَ نَفْسَهُ بِالْإِفْطَارِ لَمْ يَصُمْ.

قَالَ: مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِيهِ أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ

106- قال عبد الرزاق في المصنف [8262]:

عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ.

سُئِلَ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الْقَمْلَةَ؟

فَقَالَ: أَيَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَهُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْقَمْلَةِ؟.

فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَتَلَتْ قَمْلَةً وَهِيَ مُحْرِمَةٌ، فَمَا كَفَّارَتُهَا؟

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا نَعْلَمُ الْقَمْلَةَ مِنَ الصَّيْدِ.

فَأَعَادَتْ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعَادَتْ عَلَيْهِ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ:

شَاةٌ خَيْرٌ مِنْ قَمْلَةٍ، وَنَظَرَ إِلَيَّ لِكَيْ أَشْهَدَ مَعَهُ .

فَقُلْتُ: أَجَلْ شَاةٌ خَيْرٌ مِنْ قَمْلَةٍ.

يبدو أن هذا الاستفتاء جاء لابن عمر في وقت فتنة واقتتال بين المسلمين

* قال البخاري [5994]: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ

قَالَ كُنْتُ شَاهِدًا لِابْنِ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ فَقَالَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ انْظُرُوا إِلَى هَذَا يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنْ الدُّنْيَا

107- قال عبد الرزاق في المصنف [8342]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَبَاهُ قَالَ:

سَأَلَنِي قَوْمٌ مُحْرِمُونَ عَنْ قَوْمٍ مُحِلِّينَ أَهْدَوْا لَهُمْ صَيْدًا فَأَمَرْتُهُمْ بِأَكْلِهِ.

ثُمَّ رَأَيْتُ عُمَرَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَيْفَ أَفْتَيْتَهُمْ؟

فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: لَوْ أَفْتَيْتَهُمْ بِغَيْرِهِ لَأَوْجَعْتُكَ.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ عَمْرو بْنَ دِينَارٍ، يُخْبِرُ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَ ابْنَ عُمَرَ بِهَذَا الْخَبَرِ.

فَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ لِابْنِ عُمَرَ: فَمَا تَقُولُ أَنْتَ؟

قَالَ: مَا أَقُولُ فِيهِ وَعُمَرُ خَيْرٌ مِنِّي، وَأَبُو هُرَيْرَةَ خَيْرٌ مِنِّي

قَالَ عَمْرٌو: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَكْلَهُ

وقد تابع ابن عيينة معمراً عند عبد الرزاق

108- قال عبد الرزاق في المصنف [8902]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ فِي رَخَاءٍ وَلَا شِدَّةٍ، مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا.

* وقال مسلم [245 - 1268] :

وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَ، وَالْحَجَرَ، مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ

109- قال عبد الرزاق في المصنف [8962]:

أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ:

طُفْتُ وَرَاءَ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ فِي الطَّوَافِ.

ليس هذا واجباً غير أن الأكمل الاشتغال بالذكر في هذه الحال .

110- قال عبد الرزاق في [9546]:

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ:

لَسَفَرَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ حِجَّةً.

لعل هذا محمول على حج التطوع ، ووجه التفضيل والله أعلم أن الجهاد متعدي النفع .

111- قال عبد الرزاق في المصنف [9800] :

أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَنْصَرِفَ عَلَى طَوَافِهِ عَلَى وِتْرٍ وَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ.

112- قال عبد الرزاق في المصنف [9823]: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ:

لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ، كَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ:

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أُقِرُّ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقَرُّوا بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَالسَّلَامُ.

وهو في صحيح البخاري

113- قال عبد الرزاق في المصنف [10776]:

عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ:

سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ تَحْلِيلِ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا.

فَقَالَ: ذَلِكَ السِّفَاحُ.

❋ وقال عبد الرزاق أيضاً [10778]:

عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ الْعَامِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ:

يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ ابْنَةَ عَمٍّ لَهُ، ثُمَّ رَغِبَ فِيهَا، وَنَدِمَ فَأَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ يُحِلُّهَا لَهُ.

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كِلَاهُمَا زَانٍ، وَإِنْ مَكَثَا كَذَا وَكَذَا، وَذَكَرَ عِشْرِينَ سَنَةً، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِذَا كَانَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُحِلَّهَا لَهُ .

في هذا إبطال تلك الحيلة الخبيثة ، وأنها لا أثر لها بل الأمر زنا ، سواءً كان ذلك عن تواطؤ أو غير تواطؤ خلافاً لأهل الرأي

114- قال عبد الرزاق في المصنف [14525]:

أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سَالِمٍ الْأَفْطَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ

وَدِدْتُ، أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ فِي الَّذِينَ يَبْتَاعُونَ الْمَصَاحِفَ أَيْدِي تُقْطَعُ.

أقول: عظم القرآن عن البيع لأنه كلام الله

115- قال عبد الرزاق في المصنف [15939]:

عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ حَيْثُ كَانَ .

116- قال الطبري في تفسيره [9187]:

حدثني يعقوب بن إبراهيم قال، حدثنا ابن علية قال، أخبرنا زياد بن مخراق، عن طيسلة بن مياس قال:

كنت مع النَّجَدات، فأصبت ذنوبًا لا أراها إلا من الكبائر! فلقيت ابن عمر فقلت: أصبتُ ذنوبًا لا أراها إلا من الكبائر!

قال: وما هي؟ قلت: أصبت كذا وكذا.

قال: ليس من الكبائر قال: لشيء لم يسمِّه طيسلة

قال: هي تسع، وسأعدُّهن عليك: الإشراك بالله، وقتل النَّسَمة بغير حِلِّها، والفرار من الزحف، وقذفُ المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم ظلمًا، وإلحادٌ في المسجد الحرام، والذي يستسحر، وبكاء الوالدين من العقوق .

قال زياد: وقال طيسلة: لما رأى ابن عمر فَرَقِي قال أتخاف النار أن تدخلها؟

قلت: نعم!

قال: وتحب أن تدخل الجنة؟

قلت: نعم! قال: أحيٌّ والداك؟

قلت: عندي أمي.

قال: فوالله لئن أنت ألَنْت لها الكلام، وأطعمتها الطعامَ، لتدخلنّ الجنة ما اجتَنَبْتَ الموجِبات.

117- قال ابن أبي شيبة في المصنف [581]:

حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَخَذَ مِنْ أَظْفَارِهِ .

فَقُلْتُ لَهُ : أَخَذْت مِنْ أَظْفَارِك ، وَلاَ تَتَوَضَّأُ ؟

قَالَ : مَا أَكَيْسَك ؟! أَنْتَ أَكْيَسُ مِمَّنْ سَمَّاهُ أَهْلُهُ كَيِّسًا.

أقول : قال هذا على وجه المزاح

118- قال ابن أبي شيبة في المصنف [897]:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ ضِرَارٍ ، عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

مَنِ اغْتَرَفَ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ جُنُبٌ فَمَا بَقِيَ مِنْهُ نَجَسٌ ، وَلاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ بَوْلٌ.

آخره له حكم الرفع

119- قال ابن أبي شيبة في المصنف [1129]:

حَدَّثَنَا أَزْهَرُ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ إذَا بَالَ فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ ، وَلَمْ يَغْسِلْ رِجْلَيْهِ.

120- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [1131]:

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، قَالَ كِلاَهُمَا :

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ إذَا خَرَجَا مِنَ الْغَائِطِ تُلُقِّيَا بِتَوْرٍ ، فَيَغْسِلاَنِ وُجُوهَهُمَا وَأَيْدِيَهُمَا.

هذا شارح للأثر السابق

121- قال ابن أبي شيبة في المصنف [1786]:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ إذَا تَوَضَّأَ نَضَحَ فَرْجَهُ ، قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : وَكَانَ أَبِي يَفْعَلُ ذَلِكَ.

فيه أخذ الأسباب لدفع الوسواس

122- قال ابن أبي شيبة في المصنف [2133]:

حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

كَانَ أَذَانُ ابْنِ عُمَرَ :

اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، شَهِدْتُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، شَهِدْتُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، شَهِدْتُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، ثَلاَثًا ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، ثَلاَثًا ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ ، ثَلاَثًا ، حَيَّ عَلَى الْفَلاَحِ ، ثَلاَثًا ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَحْسِبُهُ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ.

أقول : وهذه صيغة عجيبة مهجورة للأذان ، ولا أعلم أحداً أنكر على ابن عمر هذا الأذان فلعل الأمر واسع في ذلك كعدد التكبيرات على الجنازة وتكبيرات العيد وصيغ التشهد ، وصفات صلاة الخوف

123- قال ابن أبي شيبة في المصنف [2825]:

حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ ، قَالَ :

اشْتَكَى أَبُو الأَسْوَدِ الْفَالِجَ ، فَكَانَ لاَ يَسْجُدُ إِلاَّ مَا رَفَعْنَاهُ لَهُ ، مِرْفَقَةً يَسْجُدُ عَلَيْهَا ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ ، وَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : إنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى الأَرْضِ ، وَإِلاَّ فَيُومِئُ إِيمَاءً.

124- قال ابن أبي شيبة في المصنف [2834]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ ، قَالَ :

سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَلاَةِ الْمَرِيضِ عَلَى الْعُودِ ؟

فَقَالَ : لاَ آمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللهِ أَوْثَانًا ، إنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَ قَائِمًا ، وَإِلاَّ فَقَاعِدًا ، وَإِلاَّ فَمُضْطَجِعًا.

125- قال ابن أبي شيبة في المصنف [3154]:

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ، فَرَأَى رَجُلاً قَدْ أَثَّرَ السُّجُودُ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : إنَّ صُورَةَ الرَّجُلِ وَجْهُهُ ، فَلاَ يَشِينُ أَحَدُكُمْ صُورَتَهُ.

126- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [3372]:

حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرِ ، عَنْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

كُنَّا إذَا فَقَدْنَا الرَّجُلَ فِي صَلاَةِ الْعِشَاءِ وَصَلاَةِ الْفَجْرِ ، أَسَأْنَا بِهِ الظَّنَّ.

127- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [3714]:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يَقْرُنُ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ مِنَ الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ.

128- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [3841]:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، قَالَ :

رَأَى ابْنُ عُمَرَ رَجُلاً يُصَلِّي وَأَمَامُهُ فُرْجَةٌ فِي الصَّفِّ ، فَدَفَعَهُ إلَيْهَا.

* وقال : [3842] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، قَالَ :

صَلَّيْت إلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ ، فَرَأَى فِي الصَّفِّ فُرْجَةً فَأَوْمَأَ إلَيَّ ، فَلَمْ أَتَقَدَّمْ ، قَالَ : فَتَقَدَّمَ هُوَ فَسَدَّهَا.

لعلهما حادثتين .

129- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [4459]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، قَالَ :

رَمَيْتُ الجِمَار فَلَمْ أَدْرِ بِكَمْ رَمَيْتُ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَلَمْ يُجِبْنِي ، فَمَرَّ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ فَسَأَلْتُهُ .

فَقَالَ : يُعِيدُ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ ، لَيْس شَيْءٌ أَعْظَمَ عِنْدَنَا مِنَ الصَّلاَة ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُنَا أَعَادَ .

قَالَ : فَذَكَرْت لاِبْنِ عُمَرَ قَوْلَهُ ، فَقَالَ : إنَّهُمْ أَهْلُ بَيْتٍ مُفْهِمُونَ.

130- قال ابن أبي شيبة في المصنف [5261]:

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ

أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَتَكَلَّمُ وَالإِمَام يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَرَمَاهُ بِحَصًى ، فَلَمَّا نَظَرَ إلَيْهِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِيهِ.

131- قال ابن أبي شيبة في المصنف [5403]:

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُهَجِّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَيُطِيلُ الصَّلاَةَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ الإِمَامُ.

132- قال ابن أبي شيبة في المصنف [5591]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُجَمِّرُ ثِيَابَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

يجمر يعني يبخر

133- قال ابن أبي شيبة في المصنف [6698]:

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِالنَّهَارِ أَرْبَعًا أَرْبَعًا.

وبهذه الرواية أعلوا زيادة [والنهار] في حديث [صلاة الليل والنهار مثنى مثنى]

134- قال ابن أبي شيبة في المصنف [7254]:

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إبْرَاهِيمَ ، وَمُجَاهِدٍ ، قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكَادُ أَنْ يَسُبَّ الَّذِي يَنَامُ ، عَنِ الْعِشَاءِ.

135- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [7272] :

حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ :

قُلْتُ لَهُ : أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَنَامُ عَنْهَا ، يَعْنِي الْعِشَاءَ ؟

قَالَ : قَدْ كَانَ يَنَامُ وَيُوَكِّلُ مَنْ يُوقِظُهُ.

136- قال ابن أبي شيبة في المصنف [7621]:

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَلْقٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، قَالَ :

سَأَلْتُ ابن عُمَرَ آتِي الطُّورَ ، قَالَ : دَعَ الطُّور وَلاَ تَأْتِهَا ، وَقَالَ : لاَ تُشَدُّ الرِّحَالَ إلاَّ إلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ

فيه أن الخبر النهي فيه أعم من أمر المساجد

137- قال ابن أبي شيبة في المصنف [7641]:

حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ ، قَالَ :

شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَالْحَجَّاجُ مُحَاصِرٌ ابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَكَانَ مَنْزِلُ ابْنِ عُمَرَ بَيْنَهُمَا .

فَكَانَ رُبَّمَا حَضَرَ الصَّلاَةَ مَعَ هَؤُلاَءِ وَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلاَةَ مَعَ هَؤُلاَءِ.

138- قال ابن أبي شيبة في المصنف [7734] :

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، وَشُعْبَةُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

مَا صَلَّيْتُ صَلاَةً إلاَّ وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ كَفَّارَةً لِمَا أَمَامَهَا.

❋ وقال [30152]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَن مِسْعَرٍ ، عَن سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ .

فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : مَا صَلَّيْت صَلاَةً إِلاَّ وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ كَفَّارَةً لِمَا أَمَامَهَا يَعْنِي .

قَالَهَا وَهُوَ رَاكِعٌ

139- قال ابن أبي شيبة في المصنف [7750]:

حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ عُقْبَةَ ، قَالَ :

سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الرَّجُلِ يَذْكُرُ اللَّهَ وَيَعْقِدُ ؟ فَقَالَ : يُحَاسِبُونَ اللَّهَ؟.

هذا محمول على الأذكار التي وردت في السنة مقيدةً بعدد فيعقد فيها لتحري السنة

140- قال ابن أبي شيبة في المصنف [17355] :

حَدَّثَنَا عَبدَة ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ:

سُئِلَ عَنِ الْمُتْعَةِ ، فَقَالَ : حرَامٌ .

فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُفْتِي بِهَا .

فَقَالَ : فَهَلاَّ تَرَمْرَمَ بِهَا فِي زَمَانِ عُمَرَ.

فيه الرد على المخطيء وإن كان فاضلاً

141- قال ابن أبي شيبة في المصنف [17802]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ :

خَطَبْت إلَى ابْنِ عُمَرَ ابْنَتَهُ ، فَقَالَ : إنَّ ابْنَ أَبِي عَبْدِ اللهِ لأَهْلٌ أَنْ يُنْكَحَ .

نَحْمَدُ اللَّهَ وَنُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَقَدْ زَوَّجْنَاك عَلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ : ﴿ إمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾

قَالَ : شُعْبَةُ : أَحْسَبُهُ قَالَ : أَنْكَحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَجُلاً وَهُوَ يَمْشِي .

قَالَ : شُعْبَةُ : قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ : لاَ أَدْرِي الَّذِي قَالَ : أَحْسَبُهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَوِ ابْنُ عُمَرَ.

142- قال ابن أبي شيبة في المصنف [19549]:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي قَوْلِ اللهِ تعالى :

﴿ إلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ﴾ قَالَ : خُرُوجُهَا مِنْ بَيْتِهَا فَاحِشَةٌ.

يريد أن خروجها من البيت يستوجب إسقاط حقها في النفقة ، وهذا عليه عامة أهل العلم

143- قال ابن أبي شيبة في المصنف [20703]:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ تَأْتِيهِمَا هَدَايَا الْمُخْتَارِ فَيَقْبَلاَنِهَا.

* قال الخلال في السنة [114]: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ بُخْتَانَ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قِيلَ لَهُ:

تُصَحِّحُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ هَدَايَا الْمُخْتَارِ قَالَ: لَا أَدْرِي.

إِلَّا أَنَّهُ يُقَالُ: إِنَّ هَدَايَا الْمُخْتَارِ كَانَتْ تَجِيئُهُ، وَكَانَ آخِرَ مَوْتِهِ .

144- قال ابن أبي شيبة في المصنف [25291]:

حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ :

كَسَا ابْنُ عُمَرَ مَوْلًى لَهُ يَوْمًا مِنْ قَبَاطِيِّ مِصْرَ ، فَانْطَلَقَ بِهِ فَبَعَثَ ابْنُ عُمَرَ فَدَعَاهُ

فَقَالَ : مَا تُرِيدُ أَنْ تَصْنَعَ ؟

فَقَالَ : أُرِيدُ أَنْ أَجْعَلَهُ دِرْعًا لِصَاحِبَتِيَّ .

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنْ لَمْ يَكُنْ يَشِفُّ فَإِنَّهُ يَصِفُ.

* فائدة : في لسان العرب : قَباطِيّ مصر ثياب رِقاقٌ وهي مع رِقَّتِها صَفِيقَةٌ .

145- قال ابن أبي شيبة في المصنف [25317]:

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَص ، عَنْ أَبِي يَعْفُور ، قَالَ :

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَإِنَّ إِزَارَهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ ، أَوْ قَرِيبٍ مِنْ نِصْفِ سَاقَيْهِ.

146- قال ابن أبي شيبة في المصنف [25677]:

حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ.

147- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [25859]:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، قَالَ : أَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ :

إنَّ الْحَيَاءَ وَالإِيمَانَ قُرِنَا جَمِيعًا ، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الآخَرُ.

وقد روي مرفوعاً والصواب الوقف

148- قال ابن أبي شيبة في المصنف [26006]:

حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ قَدْ جَزَّ شَارِبَهُ كَأَنَّهُ قَدْ حَلَقَهُ.

* وقال ابن سعد في الطبقات [5273]:

أخبَرنا كَثيرُ بن هشام، قالَ: حَدَّثَنا جَعفَرُ بن بُرقانَ، قالَ: حَدَّثَنا حَبيبُ بن الرَّيّان، قالَ:

رَأَيتُ ابنَ عُمَر قَد جَزَّ شارِبَهُ، حَتى كَأَنَّما قَد حَلَقَهُ، ورَفَعَ إِزارَهُ إِلَى أَنصاف ساقَيه.

قالَ: فَذَكَرتُ ذَلِكَ لِمَيمون بن مِهرانَ، فَقالَ: صَدَقَ حَبيبٌ، كَذَلِكَ كانَ ابن عُمَر .

149- قال ابن أبي شيبة في المصنف [26071]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ أَسْمَاءَ ، عَنْ نَافِعٍ

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ رُبَّمَا ادَّهَنَ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ.

❋ وقال ابن سعد في الطبقات [5140]:

أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ ، قَالَ : حَدَّث عَبْدُ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجُ ، عِنْدَ نَافِعٍ ، قَالَ :

كَانَ الْحَسَنُ يَكْرَهُ التَّرَجُّلَ كُلَّ يَوْمٍ .

قَالَ : فَغَضِبَ نَافِعٌ وَقَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَدْهُنُ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ.

150- قال ابن أبي شيبة في المصنف [26078]:

حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَهُوَ يُنَاجِي رَجُلاً ، فَأَدْخَلْت رَأْسِي بَيْنَهُمَا فَضرَبَ ابْنُ عُمَرَ صَدْرِي .

وَقَالَ : إذَا رَأَيْت اثْنَيْنِ يَتَنَاجَيَانِ فَلاَ تَدْخُلْ بَيْنَهُمَا إلاَّ بِإِذْنِهِمَا.

151- قال ابن أبي شيبة في المصنف [26079]:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

إذَا كَانَ الْقَوْمُ أَرْبَعَةً فَلاَ بَأْسَ أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا.

❋ وقال مالك في الموطأ [1789] :

حدثنا عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ؛ قَالَ:

كُنْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي بِالسُّوقِ.

فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ. وَلَيْسَ مَعَ عَبْدِ اللهِ أَحَدٌ غَيْرِي، وَغَيْرُ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ. فَدَعَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَجُلاً آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً. فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الَّذِي دَعَاهُ: اسْتَرْخِيَا شَيْئاً .

فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ.

152- قال ابن أبي شيبة في المصنف [26260]:

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنِ الْمِنْهَالِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

إِنْ كُنْت لأَخْرُجُ إلَى السُّوقِ وَمَا لِي حَاجَةٌ إلاَّ أَنْ أُسَلِّمَ وَيُسَلَّمَ عَلَيَّ.

153- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [26350] :

حَدَّثَنا وَكِيعٌ ، عَنْ عِمْرَانَ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ إذَا اسْتَأْذَنَ فَقِيلَ لَهُ : ادْخُلْ بِسَلاَمٍ ، رَجَعَ ، قَالَ : لاَ أَدْرِي أَدْخُلُ بِسَلاَمٍ ، أَوْ بِغَيْرِ سَلاَمٍ.

154- قال ابن أبي شيبة في المصنف [26359]:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ :

أَنَّ رَجُلاً كَتَبَ لِابْنِ عُمَرَ : بِسْمِ اللهِ لِفُلاَنٍ ، فَقَالَ : ابْنُ عُمَرَ : مَهْ ، إنَّ اسْمَ اللهِ هُوَ لَهُ وَحْدَهُ.

155- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [26371] :

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، قَالَ :

أَرْسَلَنِي أَبِي إلَى ابْنِ عُمَرَ فَرَأَيْته يَكْتُبُ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَن الرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ.

156- قال ابن أبي شيبة في المصنف [26404] :

حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَتَبَ إلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَكَتَبَ : مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ إلَى عُمَرَ

157- قال ابن أبي شيبة في المصنف [26627]:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَن دَاوُد بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَن بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُزَنِيّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لِرَجُلٍ كَلَّمَ صَاحِبَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ : أَمَّا أَنْتَ فَحِمَارٌ ، وَأَمَّا صَاحِبُك فَلاَ جُمُعَةَ لَهُ.

158- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [26671]:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَن مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمر قَالَ :

لأَنْ أَضَعَ يَدِي فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْعَبَ بِالنَّرْدِ.

159- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [26690]:

حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَخَلَ عَلَى جَارِيَتَيْنِ لَهُ تَلْعَبَانِ بِالشُّهَارْدَةِ فَضَرَبَهُمَا بِهَا حَتَّى تَكَسَّرَتْ.

الضحاك اختلفوا فيه ، وقد وثقه أحمد وابن المديني وابن معين فخبره يجوز في مثل هذا

160- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [26714]:

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَن عُبَيْدِ اللهِ ، عَن نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

لَمْ يُقَصَّ زَمَانَ أَبِي بَكْرٍ ، وَلاَ عُمَرَ ، إِنَّمَا كَانَ الْقَصَصُ زَمَنَ الْفِتْنَةِ.

161- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [26719]:

حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، قَالَ : حدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَ :

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَجَاءَ رَجُلٌ قَاصٌّ وَجَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قُمْ مِنْ مَجْلِسِنَا ، فَأَبَى أَنْ يَقُومَ ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى صَاحِبِ الشُّرَطِ : أَقِمَ الْقَاصَّ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَقَامَهُ.

فيه استعداء السلطان على صاحب البدعة إذا أمن جوره عليه ، ولم يستمع المبتدع للنصح

162- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [26881]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَن ابْنُ سِيرِينَ ، عَن ابن عُمَر قَالَ :

أَطْيَب طيبكم : الْمِسْكَ.

163- قال ابن سعد في الطبقات [9084]:

أَخْبَرَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ :

كُنْتُ أَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ فِي صَحِيفَةٍ وَلَوْ عَلِمَ بِهَا كَانَتِ الْفَيْصَلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ قَالَ : فَسَأَلْتُهُ عَنِ الإِيلاَءِ .

فَقَالَ : أَتُرِيدُ أَنْ تَقُولَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ .

قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ وَنَرْضَى بِقَوْلِكَ وَنَقْنَعُ . قَالَ : يَقُولُ فِي ذَلِكَ الأُمَرَاءُ.

164- قال ابن أبي شيبة في المصنف [27074]:

حَدَّثَنَا ابْنُ إدْرِيسَ ، عَن حُصَيْنٍ ، عَن تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إذَا أَصْبَحَ وَأَمْسَى : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَفْضَلِ عِبَادِكَ الْغَدَاةَ ، أَوِ الْعَشِيَّةَ نَصِيبًا مِنْ خَيْرٍ تَقْسِمُهُ ، أو نُورًا تَهْدِي بِهِ ، أو رَحْمَةً تَنْشُرُهَا ، أو رِزْقًا تَبْسُطُهُ ، أو ضر تَكْشِفُهُ ، أو بَلاَءً تدْفَعُهُ ، أو فِتْنَةً تَصْرِفُهَا ، أو شَرًّا تَدْفَعُهُ.

كذا في الأصل وصوابه [عبد الله بن سخبرة] وهو على الصواب في بعض الطبعات .

165- قال ابن أبي شيبة في المصنف [27172]:

حَدَّثَنَا يَعْلَى قَالَ : حدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ ، عَنْ عَبَايَةَ قَالَ :

وَضَّأْت ابْنَ عُمَرَ فَقُمْت ، عَن يَمِينِهِ أُفْرِغُ عَلَيْهِ الْمَاءَ .

فَلَمَّا فَرَغَ صَعَّدَ فِيَّ بَصَرِهِ فقَالَ : مِنْ أَيْنَ أَخَذْت هَذَا الأَدَبَ ؟

فَقُلْت : مِنْ جَدِّي رَافِعٍ .

قَالَ : قَالَ : هنيئا لك.

166- وقال ابن أبي شيبة في المصنف [29839]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَن سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ :

جَلَسْت إلَى ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرْت رَجُلاً فَتَرَحَّمْت عَلَيْهِ فَضَرَبَ صَدْرِي ، وَقَالَ : ابْدَأْ بِنَفْسِك.

167- قال ابن أبي شيبة في المصنف [29866]:

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا مِسْعَرٌ ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَن طَيْسَلَةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ وَإِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، عَدَدَ الشَّفْعِ وَالْوِتْرِ ، وَكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ ، الطَّيِّبَاتِ الْمُبَارَكَاتِ ثَلاثًا ، وَلا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ ، كُنَّ لَهُ فِي قَبْرِهِ نُورًا ، وَعَلَى الْجِسْرِ نُورًا ، وَعَلَى الصِّرَاطِ نُورًا حَتَّى يُدْخِلْنَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ.

نفيس واستشهد به بن ارجب للتكبير عقب الصلوت

168- قال ابن أبي شيبة في المصنف [30255]:

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَن عُبَيْدِ اللهِ ، عَن نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَعِدَ على الصَّفَا اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ثَلاثًا ، ثُمَّ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ ، ثُمَّ يَدْعُو قَلِيلاً ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ عَلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَيَكُونُ التَّكْبِيرُ واحِدًا وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً ، فَمَا يَكَادُ يَفْرُغُ حَتَّى يَشُقَّ عَلَيْنَا وَنَحْنُ شَبَابٌ.

169- قال ابن سعد في الطبقات [7425]:

أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنِ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ :

إِنَّا كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ لاَ يَنْقَضِي حَتَّى يَلِيَ هَذِهِ الأُمَّةَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ يَسِيرُ فِيهَا بِسِيرَةِ عُمَرَ ، بِوَجْهِهِ شَامَةٌ .

قَالَ فَكُنَّا نَقُولُ هُوَ بِلاَلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، وَكَانَتْ بِوَجْهِهِ شَامَةٌ قَالَ : حَتَّى جَاءَ اللَّهُ بِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

170- قال ابن أبي شيبة في المصنف [30476]:

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ ، قَالَ :

كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : فَسَمِعَ رَجُلاً يَتَمَنَّى الْمَوْتَ .

قَالَ : فَرَفَعَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ بَصَرَهُ فَقَالَ : لاَ تَمَنَّ الْمَوْتَ فَإِنَّك مَيِّتٌ ، وَلَكِنْ سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ.

171- قال ابن أبي شيبة في المصنف [30481] :

حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ ، عَن نَافِعٍ قَالَ :

كَانَ ابْنُ عمر إذَا قَدِمَ حَاجًّا ، أَوْ مُعْتَمِرًا طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ جُلُوسُهُ فِيهَا أَطْوَلَ مِنْ قِيَامِهِ ثَنَاءً عَلَى رَبِّهِ وَمَسْأَلَةً ، فَكَانَ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ رَكْعَتَيْهِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ :

اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي بِدِينِكَ وَطَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ صلى الله عليه وسلم .

اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي حُدُودَك ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يُحِبُّك وَيُحِبُّ مَلاَئِكَتَكَ وَرُسُلَك وَعِبَادَك الصَّالِحِينَ .

اللَّهُمَّ حَبِّبْنِي إلَيْك وَإِلَى مَلاَئِكَتِكَ وَرُسُلِك .

اللَّهُمَّ آتِنِي مِنْ خَيْرِ مَا تُؤْتِي عِبَادَك الصَّالِحِينَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ .

اللَّهُمَّ يَسِّرْنِي لِلْيُسْرَى وَجَنِّبْنِي الْعُسْرَى ، وَاغْفِرْ لِي فِي الآخِرَةِ وَالأُولَى .

اللَّهُمَّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَفِيَ بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتنِي عَلَيْهِ .

اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَئِمَّةِ الْمُتَّقِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ .

وَاغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ.

❋ وقال أبو نعيم في الحلية :

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُنْذِرِ، ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ:

كَانَ يَدْعُو عَلَى الصَّفَا:

اللهُمَّ اعْصِمْنِي بِدِينِكَ وَطَوَاعِيَتِكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِكَ، اللهُمَّ جَنِّبْنِي حُدُودَكَ.

اللهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يُحِبُّكَ، وَيُحِبُّ مَلَائِكَتَكَ، وَيُحِبُّ رُسُلَكَ، وَيُحِبُّ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ.

اللهُمَّ حَبِّبْنِي إِلَيْكَ، وَإِلَى مَلَائِكَتِكَ، وَإِلَى رُسُلِكَ، وَإِلَى عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

اللهُمَّ يَسِّرْنِي لِلْيُسْرَى، وَجَنِّبْنِي الْعُسْرَى، وَاغْفِرْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى.

وَاجْعَلْنِي مِنْ أَئِمَّةِ الْمُتَّقِينَ.

اللهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ.

اللهُمَّ إِذْ هَدَيْتَنِي لِلْإِسْلَامِ فَلَا تَنْزِعْنِي مِنْهُ، وَلَا تَنْزِعْهُ مِنِّي حَتَّى تَقْبِضَنِي وَأَنَا عَلَيْهِ .

كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ مَعَ دُعَاءٍ لَهُ طَوِيلٌ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَبِعَرَفَاتٍ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ، وَفِي الطَّوَافِ.

رَوَاهُ أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، مِثْلَهُ.

* وفي مسائل ابي داود [697]:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَنْبَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا انْتَهَى إِلَى ذِي طُوًى بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ يُصَلِّي الْغَدَاةَ وَيَغْتَسِلُ وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضُحًى، فَيَأْتِي الْبَيْتَ فَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِذَا اسْتَلَمَ الْحَجَرَ رَمَلَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، يَمْشِي مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْحَجَرِ.

وَإِذَا أَتَى عَلَى الْحَجَرِ اسْتَلَمَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ مَشْيًا، ثُمَّ يَأْتِي الْمَقَامَ، فَيُصَلِّي خَلْفَهُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْحَجَرِ فَيَسْتَلِمُهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّفَا مِنَ الْبَابِ الْأَعْظَمِ، فَيَقُومُ عَلَيْهِ فَيُكَبِّرُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثَلَاثًا ثَلَاثًا يُكَبِّرُ.

ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ.

ثُمَّ يَدْعُو، يَقُولُ:

اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي حُدُودَكَ، اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي بِدِينِكَ وَطَوَاعِيَتِكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِكَ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي حُدُودَكَ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يُحِبُّكَ وَيُحِبُّ مَلَائِكَتَكَ وَيُحِبُّ رُسُلَكَ وَيُحِبُّ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ حَبِّبْنِي إِلَيْكَ وَإِلَى مَلَائِكَتِكَ وَإِلَى رُسُلِكَ وَإِلَى عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

اللَّهُمَّ يَسِّرْنِي لِلْيُسْرَى وَجَنِّبْنِي الْعُسْرَى، وَاغْفِرْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى.

وَاجْعَلْنِي مِنْ أَئِمَّةِ الْمُتَّقِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ، وَاغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، اللَّهُمَّ إِذْ هَدَيْتَنِي إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَا تَنْزِعْنِي مِنْهُ وَلَا تَنْزِعْهُ مِنِّي حَتَّى تَوَفَّانِي وَأَنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، اللَّهُمَّ لَا تُقَدِّمْنِي بِعَذَابٍ، وَلَا تُؤَخِّرْنِي لِسَيِّئِ الْفِتَنِ.

قَالَ: وَيَدْعُو بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَبْطُلُنَا وَأَنَا لَشَبَابٌ، وَكَانَ إِذَا أَتَى الْمَسْعَى سَعَى وَكَبَّرَ .

172- قال ابن أبي شيبة في المصنف [30716]:

حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَن نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ : قَرَأْت الْقُرْآنَ كُلَّهُ.

صح ذلك عن جماعة من السلف

173- قال ابن أبي شيبة في المصنف [30718]:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَن عُبَيْدِ اللهِ ، عَن نَافِعٍ :

أن ابْنِ عُمَرَ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ : الْمُفَصَّلُ ، وَيَقُولُ : الْقُرْآنُ كُلُّهُ مُفَصَّلٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا : قِصَارُ الْقُرْآنِ.

174- قال ابن أبي شيبة في المصنف [30964]:

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

اللَّهُمَّ لاَ تَنْزِعْ مِنِّي الإِيمَانَ كَمَا أَعْطَيْتنيه.

175- قال ابن أبي شيبة في المصنف [35779]:

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، قَالَ :

مَا وَضَعْت لَبِنَةً على لبنة ، وَلاَ غَرَسْت نَخْلَةً مُنْذُ قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم.

وهو في صحيح البخاري

176- قال ابن أبي شيبة في المصنف [35780]:

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَى أَمْيَالٍ صَنَعَهَا مَرْوَانُ مِنْ حِجَارَةٍ.

لعله كره ذلك لشبهها بالأصنام

177- قال ابن أبي شيبة في المصنف [35782] :

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : حدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ قَالَ لِحُمْرَانَ : لاَ تَلْقِيَنَّ اللَّهَ بِذِمَّةٍ لاَ وَفَاءَ بِهَا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دِينَارٌ ، وَلاَ دِرْهَمٌ ، إِنَّمَا يُجَازَى النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ.

ثابت إن كان الوليد سمع من ابن عمر فقد رأيت عدة عدوه من التابعين ولا شيخ له من الصحابة إلا ابن عمر

178- قال ابن سعد في الطبقات [7665]:

أخبرنا الفضل بن دكين ، قال : حدثنا الحسن بن أبي الحسناء ، قال : حدثنا أبو العالية :

أنه رأى ابن عمر واقفًا يستغفر لابن الزبير وهو مصلوب ، فقال : إن كنت والله ما علمت صوامًا قوامًا ، تحب الله ورسوله .

فانطلق رجل إلى الحجاج فقال : هذا ابن عمر واقف يستغفر لابن الزبير ، ويقول : إن كنت والله ما علمت صوامًا قوامًا تحب الله ورسوله .

فقال لرجل من أهل الشام : قم فأتني به ، فقام الشامي طويلاً فقال : أصلح الله الأمير ، تأذن لي أن أتكلم .

فقال : تكلم .

قال : إنما أعين الناس كافة إلى هذا الرجل ، فأنت إن قتلته خشيتُ أن تكون فتنة لا تُطفَأ .

فقال : اجلس ، وأرسل إليه مكانه بعشرة آلاف .

فقال : أرسل بهذه الأمير لتستعين بها ، فقبلها ثم سكت عنه ، فأَرْسَلَ إليه : أَرْسِلْ إلينا بدراهمنا لكيما ينظر أنفق منها شيئًا أم لا ؟

فأرسل إليه إنا قد أنفقنا منها طائفة وعندنا طائفة نجمعها لك أحد اليومين ثم نبعث بها ، فأرسل إليه انتفع بها فلا حاجة لنا فيها.

179- قال ابن أبي شيبة في المصنف [35793]:

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ يَقُولُ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ يُثْنِيهَا وَيَقُولُ : لَعَلَّ خُفًّا يَقَعُ عَلَى خُفٍّ ، يَعْنِي خُفَّ رَاحِلَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

180- قال ابن أبي شيبة في المصنف [35794]:

حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

خَالِفُوا سُنَنَ الْمُشْرِكِينَ.

181- قال ابن أبي شيبة في المصنف [35797]:

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ كَرِهَ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، أَوْ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِمَّا يُرِيدُ ، أَوْ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ.

إلاَّ يَوْمًا كُنْت قَدْ أَخَذْت عَلَيْهِ الْمُصْحَفَ وَهُوَ يَقْرَأُ فَأَتَى عَلَى آية ، فَقَالَ : أَتَدْرِي فِيمَا أُنْزِلَتْ ؟.

182- قال ابن أبي شيبة في المصنف [35798]:

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ وَهُوَ مَرِيضٌ يرون أَنَّهُ يَمُوت .

فَقَالُوا لَهُ : أَبْشِرْ فَإِنَّك قَدْ حَفَرْت الْحِيَاضَ بِعَرَفَاتٍ يَشْرَعُ فِيهَا حَاجُّ بَيْتِ اللهِ ، وَحَفَرْت الآبَارَ بِالْفَلَوَاتِ .

قَالَ : وَذَكَرُوا خِصَالاً مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ ، قَالَ : فَقَالُوا : إِنَّا لَنَرْجُو لَك خَيْرًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَابْنُ عُمَرَ جَالِسٌ لاَ يَتَكَلَّمُ ، فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ الْكَلاَمُ .

قَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا تَقُولُ ؟

فَقَالَ : إِذَا طَابَتِ الْمَكْسَبَةُ زَكَتِ النَّفَقَةُ ، وَسَتَرِدُ فَتَعْلَمُ.

183- قال ابن أبي شيبة في المصنف [38483]:

حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، قَالَتْ :

دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ الْمَسْجِدَ ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ مَصْلُوبٌ ، فَقَالُوا لَهُ : هَذِهِ أَسْمَاءُ ، فَأَتَاهَا وَذَكَّرَهَا وَوَعَظَهَا ، وَقَالَ : إِنَّ الْجُثَّةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ ، وَإِنَّ الأَرْوَاحَ عِنْدَ اللهِ فَاصْبِرِي وَاحْتَسِبِي .

فَقَالَتْ : وَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الصَّبْرِ وَقَدْ أُهْدِيَ رَأْسُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا إِلَى بِغَيٍّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ.

منصور ابن صفية هو ابن عبد الرحمن الحجبي وأمه صفية بنت شيبة وقد نسب إليها هنا

184- قال ابن أبي شيبة في المصنف [38488]:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ ، عَنْ إِسْحَاق ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

أَتَى مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟

قَالَ : ابْنُ أَخِيك مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : صَاحِبُ الْعِرَاقِ ، قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : جِئْت لأَسْأَلَك ، عَنْ قَوْمٍ خَلَعُوا الطَّاعَةَ وَسَفَكُوا الدِّمَاءَ وَجَبَوا الأَمْوَالَ فَقُوتِلُوا فَغُلِبُوا ، فَدَخَلُوا قَصْرًا فَتَحَصَّنُوا فِيهِ ، ثُمَّ سَأَلُوا الأَمَانَ فَأُعْطَوْهُ ، ثُمَّ قُتِلُوا .

قَالَ : وَكَمَ الْعُدَّةُ ، قَالَ : خَمْسَةُ آلاَفٍ .

قَالَ : فَسَبَّحَ ابْنُ عُمَرَ عِنْدَ ذَلِكَ ، وَقَالَ : عَمَّرَك اللَّهُ يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ ، لَوْ أَنَّ رَجُلاً أَتَى مَاشِيَةَ الزُّبَيْرِ فَذَبَحَ مِنْهَا فِي غَدَاةٍ خَمْسَةَ آلاَفٍ أَكُنْتَ تَرَاهُ مُسْرِفًا ؟

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَتَرَاهُ إِسْرَافًا فِي بَهَائِمَ لاَ تَدْرِي مَا اللَّهُ ، وَتَسْتَحِلُّهُ مِمَّنْ هَلَّلَ اللَّهَ يَوْمًا وَاحِدًا.

محمد ابن كناسة اسمه محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى .

185- قال ابن أبي شيبة في المصنف [38536]:

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ، تَأْتُونَ بِالْمُعْضِلاَتِ.

186- قال ابن سعد في الطبقات [5059]:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ شَيْءٍ ، فَقَالَ : لاَ عَلِمَ لِي بِهِ ، فَلَمَّا أَدْبَرَ الرَّجُلُ .

قَالَ لِنَفْسِهِ : سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَمَّا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ ، فَقَالَ : لاَ عِلْمَ لِي بِهِ.

187- قال ابن سعد في الطبقات [5065]:

أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالاَ : أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :

أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيْكُمْ عَنِّي فَإِنِّي قَدْ كُنْتُ مَعَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنِّي .

وَلَوْ عَلِمْتُ أَنِّي أَبْقَى فِيكُمْ حَتَّى تَفْتَقِرُوا إِلَيَّ لَتَعَلَّمْتُ لَكُمْ.

هذا تواضع عظيم

188- قال ابن سعد في الطبقات [5074]:

أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّهُ كَانَ يَجْلِسُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيه وسَلَّم حَتَّى يَرْتَفِعَ الضُّحَى وَلاَ يُصَلِّي ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ إِلَى السُّوقِ فَيَقْضِي حَوَائِجَهُ ، ثُمَّ يَجِيءُ إِلَى أَهْلِهِ فَيَبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ.

189- قال ابن سعد في الطبقات [7655]:

أخبرنا الفضل بن دكين ، قال : حدثنا إسحاق بن سعيد ، عن سعيد ، قال :

قال ابن عمر لعبد الله بن الزبير : رحمك الله ، لقد سَعِدت أُمَّةٌ أنت شرُّها.

190- قال ابن سعد في الطبقات [5080]:

أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَصُومُ فِي السَّفَرِ ، وَلاَ يَكَادُ يُفْطِرُ فِي الْحَضَرِ إِلاَّ أَنْ يَمْرَضَ أَوْ أَيَّامَ يَقْدَمُ ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلاً كَرِيمًا يُحِبُّ أَنْ يُؤْكَلَ عِنْدَهُ.

قَالَ : وَكَانَ يَقُولُ : وَلأَنْ أُفْطِرَ فِي السَّفَرِ فَآخُذَ بِرُخْصَةِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصُومَ.

191- قال ابن سعد في الطبقات [5087]:

أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ :

كَانَ فِي زَمَانِ الْفِتْنَةِ لاَ يَأْتِي أَمِيرٌ إِلاَّ صَلَّى خَلْفَهُ وَأَدَّى إِلَيْهِ زَكَاةَ مَالِهِ.

تقدم بعضه .

192- قال ابن سعد في الطبقات [5101]:

أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ ، قَالَ :

كُنْتُ أَمْشِي خَلْفَ ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ لاَ يَشْعُرُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاضِعِينَ سُيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، يَقُولُونَ : يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَعْطِ بِيَدِكَ.

193- قال ابن سعد في الطبقات [5124]:

أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكٍ ، قَالَ :

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ حَلَقَ رَأْسَهُ عَلَى الْمَرْوَةِ ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلاَّقِ : إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي وَلَسْتُ أَطَّلِي أَفَتَحْلِقُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَامَ ، فَجَعَلَ يَحْلِقُ صَدْرَهُ وَاشْرَأَبَّ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ .

فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِسُنَّةٍ وَلَكِنَّ شَعْرِي كَانَ يُؤْذِينِي.

فيه أن الناس يقتدون بأفعال الصحابة

194- قال ابن سعد في الطبقات [5126]:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ:

أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ بَعْضِ أَهْلِهِ الأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، فَضَرَبَ بِهَا رَأْسَهُ.

195- قال ابن سعد في الطبقات [5132]:

أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ :

لَمَّا غَزَا ابْنُ عُمَرَ نَهَاوَنْدَ أَخَذَهُ رَبْوٌ ، فَجَعَلَ يَنْظِمُ الثُّومَ فِي الْخَيْطِ ، ثُمَّ يَجْعَلُهُ فِي حَسْوَةٍ فَيَطْبُخُهُ ، فَإِذَا أَخَذَ طَعْمَ الثُّومِ طَرَحَهُ ، ثُمَّ حَسَاهُ.

196- قال ابن سعد في الطبقات [5136]:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالاَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ :

لَبِسَ الدِّرْعَ يَوْمَ الدَّارِ مَرَّتَيْنِ.

أي أنه تأهب لقتال قتلة عثمان لعنهم الله .

197- قال ابن سعد في الطبقات [5138]:

أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، قَالَ :

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحِبُّ أَنْ يَسْتَقْبِلَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ الْقِبْلَةَ إِذَا صَلَّى حَتَّى كَانَ يَسْتَقْبِلُ بِإِبْهَامِهِ الْقِبْلَةَ.

198- قال ابن سعد في الطبقات [5150]:

أَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ :

كَانَ لاَ يَكَادُ يَتَعَشَّى وَحْدَهُ.

199- قال ابن سعد في الطبقات [5151]:

أَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، قَالَ :

إِنِّي أَشْتَهِي حُوتًا ، قَالَ : فَشَوَوْهَا وَوَضَعُوهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَجَاءَ سَائِلٌ ، قَالَ : فَأَمَرَ بِهَا فَدُفِعَتْ إِلَيْهِ.

200- قال ابن سعد في الطبقات [7570]:

أخبرنا يزيد بن هارون ، عن إسماعيل ، عن عامر ، قال :

كان ابن عمر إذا سلم على ابن جعفر قال : سلام عليك يا ابن ذي الجناحين.

هو في صحيح البخاري وقد تكلم أبو حاتم في سماع الشعبي من ابن عمر والعامة على إثباته

201- قال ابن سعد في الطبقات [5166]:

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ :

قَبَّلَ ابْنُ عُمَرَ بُنَيَّةً لَهُ ، فَمَضْمَضَ.

202- قال ابن سعد في الطبقات [5187]:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ ، عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ :

كَفَفْتُ يَدَيَّ ، فَلَمْ أَنْدَمْ ، وَالْمُقَاتِلُ عَلَى الْحَقِّ أَفْضَلُ.

203- قال ابن سعد في الطبقات[5188]:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ ، عَنْ مَيْمُونٍ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ تَعَلَّمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي أَرْبَعِ سِنِينَ.

204- قال ابن سعد في الطبقات [5319]:

أَخْبَرَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اشْتَكَى ، فَذَكَرُوا لَهُ الْوَصِيَّةَ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ مَا كُنْتُ أَصْنَعُ فِي مَالِي ، وَأَمَّا رِبَاعِيِّ وَأَرْضِي فَإِنِّي لاَ أُحِبُّ أَنْ أُشْرِكَ مَعَ وَلَدِي فِيهَا أَحَدًا.

205- قال ابن سعد في الطبقات [5194]:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِهَذَا الْبَيْتِ :

يُحِبُّ الْخَمْرَ مِنْ مَالِ النَّدَامَى *** وَيَكْرَهُ أَنْ تُفَارِقَهُ الْفُلُوسُ .

* وقال الطبراني في الكبير [13066]:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا الحسن بن علي الحلواني ثنا أبو عاصم عن قرة قال :

قلت لابن سيرين : هل كانوا يمازحون ؟

قال : ما كانوا إلا كالناس .

كان ابن عمر يمزح وينشد الشعر ويقول : يحب الخمر من مال الندامى *** ويكره أن تفارقه الفلوس

206- قال ابن سعد في الطبقات [5195]:

أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ :

أَنَّ امْرَأَةَ ابْنِ عُمَرَ عُوتِبَتْ فِيهِ ، فَقِيلَ لَهَا : مَا تَلْطُفِينَ بِهَذَا الشَّيْخِ ؟

قَالَتْ : وَمَا أَصْنَعُ بِهِ لاَ يُصْنَعُ لَهُ طَعَامٌ إِلاَّ دَعَا عَلَيْهِ مَنْ يَأْكُلُهُ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمَسَاكِينَ كَانُوا يَجْلِسُونَ بِطَرِيقِهِ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَأَطْعَمْتُهُمْ ، وَقَالَتْ : لاَ تَجْلِسُوا بِطَرِيقِهِ .

ثُمَّ جَاءَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَقَالَ : أَرْسِلُوا إِلَى فُلاَنٍ وَإِلَى فُلاَنٍ ، وَكَانَتِ امْرَأَتُهُ قَدْ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ بِطَعَامٍ .

وَقَالَتْ : إِنْ دَعَاكُمْ فَلاَ تَأْتُوهُ ، فَقَالَ : أَرَدْتُمْ أَنْ لاَ أَتَعَشَّى اللَّيْلَةَ ، فَلَمْ يَتَعَشَّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ.

207- قال ابن سعد في الطبقات [5201]:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي رَوَّادٍ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ :

أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَدْرَكَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي الطَّوَافِ ، فَخطَبَ إِلَيْهِ ابْنَتَهُ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ شَيْئًا .

فَقَالَ عُرْوَةُ : لاَ أَرَاهُ وَافَقَهُ الَّذِي طَلَبْتُ مِنْهُ لاَ جَرَمَ لأُعَاوِدَنَّهُ فِيهَا .

قَالَ نَافِعٌ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَبْلَهُ ، وَجَاءَ بَعْدَنَا ، فَدَخَلَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ .

فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : إِنَّكَ أَدْرَكْتَنِي فِي الطَّوَافِ ، فَذَكَرْتُ لِيَ ابْنَتِي وَنَحْنُ نَتَرَاءَى اللَّهَ بَيْنَ أَعْيُنِنَا ، فَذَلِكَ الَّذِي مَنَعَنِي أَنْ أُجِيبَكَ فِيهَا بِشَيْءٍ ، فَمَا رَأْيُكَ فِيمَا طَلَبْتَ ، أَلَكَ بِهِ حَاجَةٌ ؟

قَالَ : فَقَالَ عُرْوَةُ : مَا كُنْتُ قَطُّ أَحْرَصَ عَلَى ذَلِكَ مِنِّي السَّاعَةَ .

قَالَ : فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : يَا نَافِعُ ادْعُ لِي أَخَوَيْهَا .

قَالَ : فَقَالَ لِي عُرْوَةُ : وَمَنْ وَجَدتَ مِنَ بَنِي الزُّبَيْرِ ، فَادْعُهُ لَنَا .

قَالَ : فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : لاَ حَاجَةَ لَنَا بِهِمْ ، قَالَ عُرْوَةُ : فَمَوْلاَنَا فُلاَنٌ ؟

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَذَلِكَ أَبْعَدُ ، فَلَمَّا جَاءَ أَخَوَاهَا حَمِدَ اللَّهَ ابْنُ عُمَرَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا عِنْدَكُمَا عُرْوَةُ وَهُوَ مِمَّنْ قَدْ عَرَفْتُمَا ، وَقَدْ ذَكَرَ أُخْتَكُمَا سَوْدَةَ ، فَأَنَا أُزَوِّجُهُ عَلَى مَا أَخَذَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الرِّجَالِ لِلنِّسَاءِ إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَعَلَى مَا يَسْتَحِلُّ بِهِ الرِّجَالُ فُرُوجَ النِّسَاءِ ، أَكَذَلِكَ يَا عُرْوَةُ ؟

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا عَلَى بَرَكَةِ اللهِ.

قَالَ : قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : قَالَ لِي نَافِعٌ : فَلَمَّا أَوْلَمَ عُرْوَةُ بَعَثَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ يَدْعُوهُ ، قَالَ : فَجَاءَ .

فَقَالَ لَهُ : لَوْ كُنْتَ تَقَدَّمْتَ إِلَيَّ أَمْسِ لَمْ أَصُمِ الْيَوْمَ ، فَمَا رَأْيُكَ أَقْعُدُ أَوْ أَنْصَرِفُ ؟

قَالَ : بَلِ انْصَرِفْ رَاشِدًا ، قَالَ : فَانْصَرَفَ.

208- قال ابن سعد في الطبقات [5202]:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ :

أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ مَسْأَلَةٍ ، فَطَأْطَأَ ابْنُ عُمَرَ رَأْسَهُ ، وَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مَسْأَلَتَهُ .

قَالَ : فَقَالَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ أَمَا سَمِعْتَ مَسْأَلَتِي ؟

قَال : قَالَ : بَلَى وَلَكِنَّكُمْ كَأَنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِسَائِلِنَا عَمَّا تَسْأَلُونَنَا عَنْهُ ، اتْرُكْنَا يَرْحَمْكَ اللَّهُ حَتَّى نَتَفَهَّمَ فِي مَسْأَلَتِكَ ، فَإِنْ كَانَ لَهَا جَوَابٌ عِنْدَنَا ، وَإِلاَّ أَعْلَمْنَاكَ أَنَّهُ لاَ عَلِمَ لَنَا بِهِ .

209- قال ابن سعد في الطبقات [5204]:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْحَارِثِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى دَابَّتِهِ .

فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ : يَا مُجَاهِدُ إِنَّ النَّاسَ يُحِبُّونَنِي حُبًّا لَوْ كُنْتُ أُعْطِيهُمُ الذَّهَبَ وَالْوَرِقَ مَا زِدْتُ.

210- قال ابن سعد في الطبقات [5205]:

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَتْ عَلَيْهِ دَرَاهِمُ ، فَقَضَى أَجْوَدَ مِنْهَا .

فَقَالَ الَّذِي قَضَاهُ : هَذِهِ خَيْرٌ مِنْ دَرَاهِمِي .

فَقَالَ : قَدْ عَرَفْتُ وَلَكِنْ نَفْسِي بِذَلِكَ طَيِّبَةٌ.

211- قال ابن سعد في الطبقات [5233]:

أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَهِشَامٌ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالاَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ :

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ اشْتَرَى قَمِيصًا فَلَبِسَهُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَرُدَّهُ ، فَأَصَابَ الْقَمِيصَ صُفْرَةٌ مِنْ لِحْيَتِهِ ، فَأَمْسَكَهُ مِنْ أَجْلِ تِلْكَ الصُّفْرَةِ .

قَالَ عَفَّانُ : وَلَمْ يَرُدَّهُ.

212- قال ابن سعد في الطبقات [5258]:

أَخْبَرَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ :

أَنَّ نَقْشَ خَاتَمِ ابْنِ عُمَرَ كَانَ : عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ.

213- قال ابن سعد في الطبقات [5254]:

أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ:

أَنَّهُ كَانَ لَهُ خَاتَمٌ ، فَكَانَ يَجْعَلَهُ عِنْدَ ابنة أَبِي عُبَيْدٍ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْتِمَ أَخَذَهُ فَخَتَمَ بِهِ.

214- قال ابن سعد في الطبقات [5310]:

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ ، قَالاَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ :

لَمَّا بُويِعَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، فَبَلَغَ ذَاكَ ابْنَ عُمَرَ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ خَيْرًا رَضِينَا ، وَإِنْ كَانَ بَلاَءً صَبَرْنَا.

215- قال ابن سد في الطبقات [5311]:

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمَّا انْتَزَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ بِيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، وَخَلَعُوهُ ، دَعَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بَنِيهِ ، وَجَمَعَهُمْ .

فَقَالَ : إِنَّا بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ .

وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى الله عَلَيه وسَلَّم يَقُولُ : إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقُولُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ ، وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَدْرِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ أَنْ يُبَايِعَ رَجُلٌ رَجُلاً عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى الله عَلَيه وسَلَّم

ثُمَّ يَنْكُثَ بَيْعَتَهُ ، فَلاَ يَخْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ وَلاَ يُسْرِعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الأَمْرِ فَتَكُونَ الصَّيْلَمُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

هو في صحيح البخاري

216- قال ابن سعد في الطبقات [5316]: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ قَالَ : خَطَبَ الْحَجَّاجُ الْفَاسِقُ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَرَّفَ كِتَابَ اللهِ .

فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : كَذَبْتَ ، كَذَبْتَ ، كَذَبْتَ ، مَا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، وَلاَ أَنْتَ مَعَهُ .

فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ : اسْكُتْ فَإِنَّكَ شَيْخٌ قَدْ خَرِفْتَ وَذَهَبَ عَقْلُكَ ، يُوشِكُ شَيْخٌ أَنْ يُؤْخَذَ فَتُضْرَبَ عُنُقُهُ فَيُجَرَّ قَدِ انْتَفَخَتْ خُصْيَتَاهُ يَطُوفُ بِهِ صِبْيَانُ أَهْلِ الْبَقِيعِ.

❋ وقال الطبري في تفسيره [17759]: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال ، حدثنا ابن علية ، عن أيوب، عن نافع

قال: أطال الحجاج الخطبة، فوضع ابن عمر رأسَه في حِجْري، فقال الحجاج: إن ابن الزبير بدّل كتاب الله!

فقعد ابن عمر فقال: لا تستطيع أنت ذاك ولا ابن الزبير ! لا تبديل لكلمات الله!

فقال الحجاج: لقد أوتيت علمًا إن نفعك!

قال أيوب: فلما أقبل عليه في خاصّة نفسه سكَت.

217- قال ابن أبي حاتم في تفسيره [1004]:

حدثنا أبي ، ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ، ثنا عبيد الله يعني ابن عمر ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن المنهال بن عمرو ، ويونس بن خباب ، عن مجاهد ، قال :

كنت نازلا على عبد الله بن عمر في سفر ، فلما كان ذات ليلة قال لغلامه : انظر طلعت الحمراء لا مرحبا بها ولا أهلا ولا حياها الله ، هي صاحبة الملكين .

قالت الملائكة : رب كيف تدع عصاة بني آدم وهم يسفكون الدم الحرام ، وينتهكون محارمك ، ويفسدون في الأرض ؟

قال : إني قد ابتليتهم فلعلي إن ابتليتكم بمثل الذي ابتليتهم به فعلتم كالذي يفعلون ، قالوا : لا .

قال : فاختاروا من خياركم اثنين ، فاختاروا هاروت وماروت ، فقال لهما : إني مهبطكما إلى الأرض وعاهد إليكما أن لا تشركا ولا تزنيا ، ولا تخونا ، فأهبطا إلى الأرض ، وألقى عليهما الشبق .

وأهبطت لهما الزهرة في أحسن صورة امرأة ، فتعرضت لهما ، فأراداها على نفسها .

فقالت : إني على دين لا يصلح لأحد أن يأتيني إلا من كان على مثله ، قالا : وما دينك ؟ قالت : المجوسية .

قالا : الشرك هذا شيء لا نقر به ، فمكث عنهما ما شاء الله ، ثم تعرضت لهما ، فأراداها عن نفسها .

فقالت : ما شئتما غير أن لي زوجا وأنا أكره أن يطلع على هذا مني فأفتضح فإن أقررتما لي بديني ، وشرطتما لي أن تصعدا بي إلى السماء فعلت .

فأقرا لها بدينها وأتياها فيما يريان ، ثم صعدا بها إلى السماء ، فلما انتهيا بها إلى السماء اختطفت منهما ، وقطعت أجنحتها فوقعا خائفين نادمين يبكيان .

وفي الأرض نبي يدعو بين الجمعتين ، فإذا كان يوم الجمعة أجيب .

فقالا : لو أتينا فلانا فسألناه يطلب لنا التوبة ، فأتياه .

فقال : رحمكما الله كيف يطلب أهل الأرض لأهل السماء ؟

قالا : إنا ابتلينا ، قال : ائتياني في يوم الجمعة ، فأتياه فقال : ما أجبت فيكما بشيء ائتياني في الجمعة الثانية ، فأتياه فقال : اختارا فقد خيرتما إن أحببتما معاقبة الدنيا وعذاب الآخرة .

وإن أحببتما فعذاب الدنيا وأنتما يوم القيامة على حكم الله ، فقال أحدهما : الدنيا لم يمض منها إلا قليل ، وقال الآخر : ويحك إني قد أطعتك في الأمر الأول فأطعني الآن .

إن عذابا يفنى ليس كعذاب يبقى ، وإننا يوم القيامة على حكم الله ، فأخاف أن يعذبنا ، قال : لا ، إني لأرجو إن علم الله أنا قد اخترنا عذاب الدنيا مخافة عذاب الآخرة أن لا يجمعهما علينا ، قال : فاختاروا عذاب الدنيا ، فجعلا في بكرات من حديد في قليب مملوءة من نار عاليهما سافلهما .